المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme

شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

06/02/2014

مؤتمر «السياسات الجنائية» في مراكش يوصي بتعديل التشريعات لتشمل العقوبات البديلة

أوصى المشاركون في مؤتمر «السياسات الجنائية الحديثة: آثارها وانعكاساتها على النظم الإصلاحية في العالم العربي.. العقوبات البديلة وبرامج الرعاية اللاحقة»، الذي اختتمت أشغاله أمس في مراكش، بـ«مراجعة التشريعات الجنائية بما يتماشى والتوجهات السياسية الجنائية والعقابية الحديثة ومعايير القانون الدولي لحقوق الإنسان»، و«الحرص على تأمين ضمانات المحاكمة العادلة من خلال إدراج كل مبادئها في المنظومات التشريعية ومن خلال التطبيقات والممارسات اليومية»، و«انتهاج خطط عمل ملائمة للتشريعات الجنائية مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان، لإعمال الملاحظات والتوصيات الصادرة عن المنتظم الدولي، بما في ذلك توصيات الاستعراض الدوري الشامل»، و«تقوية إطار حماية الفئات الهشة في المنظومة الجنائية بما يلبي حاجاتهم الخاصة، في إطار المقرر والمتعارف عليها دوليا». كما دعا المشاركون، في إطار التوصيات العامة، إلى «تقوية الوضع القانوني لحقوق الضحايا في التشريعات الجنائية، والانكباب على مرافقتهم النفسية والصحية»، و«تكثيف اللقاءات وتشجيع البحث والدراسات، وتبادل التجارب والخبرات بين الدول العربية، من أجل تطوير العمل والاستفادة من التجارب الناجحة». وفيما يتعلق بالتوصيات الخاصة، دعا المشاركون إلى «تعديل التشريعات الجنائية لتشمل النص على العقوبات البديلة، بما في ذلك العمل للمنفعة العامة، وإعمالها بشكل فعال»، و«خلق الآليات الكفيلة بتفعيل النصوص التشريعية التي تنص على العقوبات البديلة، خصوصا في القضايا التي تتضمن الفئات الهشة»، و«تطوير برامج التوعية المجتمعية للترويج للعقوبات البديلة وتقبلها، والتعريف بجدواها وانعكاساتها الإيجابية على المجتمع»، و«العمل بشكل تشاركي مع كل الفاعلين في مجال العدالة، من قضاة وأعضاء النيابة العامة والدفاع من أجل إشاعة العمل بالعقوبات البديلة»، و«تعزيز دور قاضي تنفيذ العقوبة ليساهم في المسار الإصلاحي للمؤسسة السجنية، بما يقتضيه دوره في مقترحات تؤدي إلى مراجعة التدابير والعقوبات المتخذة». وأوصى المشاركون، فيما يتعلق بالرعاية اللاحقة وإعادة الإدماج، بـ«إصلاح التشريعات الجنائية الوطنية وتعديلها لتشمل النص على الحق في إعادة الإدماج والرعاية اللاحقة، التي تعد من واجب الدولة ومسؤوليتها»، و«وضع برامج متخصصة للرعاية اللاحقة تهدف إلى إعادة الإدماج، بدءا من داخل المؤسسات العقابية، تؤمن لهم تكوينا ورصيدا معرفيا يجعلهم في مستوى التنافسية، ويمكن من مصاحبتهم بعد الإفراج ومساعدتهم على الاندماج في وسطهم الاجتماعي»، و«تقوية وتعزيز دور المجتمع المدني والقطاع الخاص في عملية الإدماج والرعاية اللاحقة». وشدد المشاركون على أن الخيارات الحالية لمفهومي التجريم والعقاب أصبحت متجاوزة، وقاصرة وغير قادرة على رفع التحديات المذكورة، وأكدوا أن «الحرمان من الحرية يجب أن يكون في إطار وظيفته الإصلاحية وفي سياقه الاستثنائي، من دون أن يمس أو ينتقص، بأي حال من الأحوال، ما يجب أن يحظى به النزيل من صون ومراعاة لكرامته، ولا أن يبرر ما يمكن أن يستهدفه من إيذاء أو تعذيب أو معاملة قاسية وحاطة من الكرامة»، كما سجلوا «محدودية نجاعة العقوبات السالبة للحرية، خاصة منها ذات المدد القصيرة، في تحقيق الأهداف الأساسية لأي تشريع جنائي». وعرف المؤتمر مشاركة خبراء من المغرب وتونس والجزائر والأردن وبلجيكا والولايات المتحدة، توزعت أشغالهم على ثلاثة محاور، همت «تطور النهج العقابي والإصلاحي والإطار القانوني الدولي»، و«بدائل العقوبات السالبة للحرية كأحد المرتكزات الإصلاحية الحديثة: ممارسات عملية لتطبيق العقوبات البديلة»، و«الرعاية اللاحقة في العالم العربي»، كما تضمن البرنامج تقديم شهادات معتقلين سابقين، والقيام بزيارة لكل من مركز التكوين بالسجن المحلي لمراكش ومركز الرعاية اللاحقة. وهدف المؤتمر الذي نظمه، على مدى يومين، المجلس المغربي لحقوق الإنسان، بشراكة مع مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء والمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، إلى تسليط الضوء على «الحاجة الملحة إلى تطوير النظم الجنائية بالبلدان العربية، وذلك من خلال تغيير بعض المقتضيات الجنائية التي لا تتلاءم مع مبادئ حقوق الإنسان، ومع شروط وقواعد المحاكمة العادلة»، و«وضع سياسة جنائية شمولية ومندمجة، تكون قادرة على الوقاية من الجريمة، والحد من نسبة حالات العود، وتسهل إعادة الإدماج»، و«إقرار العقوبات البديلة في كل القوانين ذات الطابع الجنائي»، و«أهمية الرعاية اللاحقة، التي يفترض أن تسبقها عناية خاصة قبل الخروج من السجن، بعد انتهاء مدة الاعتقال». وقالت تغريد جبر، المديرة الإقليمية لشمال أفريقيا والشرق الأوسط للمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، في تصريح لـ«الشرق الأوسط»، إن «المؤتمر يركز، بشكل أساسي، على تسليط الضوء على السياسات الجنائية الحديثة وأثرها في الأنظمة العقابية، وتحديدا العقوبات البديلة وبرامج عمل المنفعة العامة، بهدف إبراز تبادل المعلومات والمعارف والاطلاع على الدروس المستفادة والممارسات الفضلى». وعن دواعي تنظيم مؤتمر إقليمي بمشاركة دولية لمناقشة موضوع حول السياسات الجنائية في الدول العربية، سبق أن نظمته وزارة العدل المغربية بتنسيق مع مجلس وزراء العدل العرب قبل ثماني سنوات، بالمدينة نفسها، قال إدريس اليزمي، رئيس المجلس المغربي لحقوق الإنسان، إن «كل الشهادات، التي جرى الحصول عليها من خلال التحقيقات التي قامت بها اللجان البرلمانية أو هيئات المجتمع المدني، تؤكد استمرار المعاناة نفسها التي يتعرض لها السجناء في أغلب السجون، إن لم تكن في كلها»، ولذلك، تبدو أهمية الرجوع، حسب اليزمي، إلى هذا الموضوع، اليوم، خصوصا أن «أغلب الدول العربية صارت مقتنعة بضرورة الإسراع بإصلاح النظم الجنائية والعقابية، وكلها، الواحدة تلو الأخرى، صارت تقوم بتغيير دساتيرها من أجل ملاءمتها مع المبادئ العالمية لحقوق الإنسان، التي تدعو إلى الاحترام غير المشروط للحقوق الأساسية للأفراد».

http://www.inewsarabia.com/28/%D9%85%D8%A4%D8%AA%D9%85%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%A7%D8%A6%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D9%85%D8%B1%D8%A7%D9%83%D8%B4-%D9%8A%D9%88%D8%B5%D9%8A-%D8%A8%D8%AA%D8%B9%D8%AF%D9%8A%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B4%D8%B1%D9%8A%D8%B9%D8%A7%D8%AA-%D9%84%D8%AA%D8%B4%D9%85%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%82%D9%88%D8%A8%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%AF%D9%8A%D9%84%D8%A9.htm

إعلاميون وحقوقيون يسلطون الضوء على دور الصحافة الجهوية في تنمية ثقافة حقوق الإنسان لدى المواطنين

2/2/2014

سلط مشاركون في ندوة نظمت أول أمس بالرباط، الضوء على دور الصحافة الجهوية في تنمية ثقافة حقوق الإنسان لدى المواطنين.

وحاول المشاركون، في هذا اللقاء الذي نظمته مجموعة الملاحظون ميديا، رصد نقاط التماس بين العمل الحقوقي والعمل الإعلامي على الصعيد الجهوي، وسبل مراعاة مبادئ حقوق الإنسان في المعالجة الصحفية للأخبار والأحداث واستحضارها في مختلف الأجناس الصحفية. وفي هذا الإطار، دعا مصطفى العراقي، عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إلى ضرورة دعم الصحافة الجهوية وتخويلها الإمكانات المادية والبشرية التي تحتاج إليها لترسيخ ثقافة حقوق الإنسان، وتعزيز تكوين الصحفيين الجهويين في هذا المجال، إضافة إلى وضع المعلومات التي تحتاج إليها رهن إشارتها.

واعتبر العراقي، من ناحية أخرى، أن الصحف الجهوية تعاني حيفا كبيرا في مجال الإشهار، حيث تحتكر الصحف الوطنية والمؤسسات الإعلامية الكبرى أغلب الإعلانات، داعيا إلى القيام بتمييز إيجابي لصالح الصحف الجهوية في هذا المجال.

وقال إن الصحافة الجهوية تلعب دورا مهما في رصد انتهاكات حقوق الإنسان على الصعيد الجهوي والمحلي، وتعد مصدرا رئيسيا للصحافة الوطنية فيما يتصل بالأحداث والأخبار الجهوية.

وأضاف أن هذه الصحافة تلعب أيضا دورا تربويا لكونها تعرف قراءها عبر أجناس صحفية مختلفة (تقارير، تحقيقات، مختصرات) بثقافة حقوق الإنسان، ناهيك عن كونها تراقب تدبير الشأن العام المحلي، وتعمل على تعزيز الحكامة بشقيها الإداري ومالي على مستوى المجالس المنتخبة والإدارة الترابية في مستوياتها المحلية.

ونبه، بالمقابل، إلى الانتهاكات التي ترتكبها أحيانا بعض المنابر الإعلامية الجهوية على غرار بعض المنابر الوطنية، كانتهاك قرينة البراءة بالاعتماد فقط على محاضر الضابطة القضائية، وإدانة الأشخاص بناء عليها، وانتهاك حرمة الأشخاص وبراءة الطفولة، داعيا هذه المنابر إلى الاحتكام إلى أخلاقيات المهنة ومبادئ حقوق الإنسان في تعاطيها الإعلامي.

من جانبه، حث رئيس الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، أحمد الهايج، على استحضار البعد الحقوقي أثناء معالجة المواد الإعلامية واستدماجها داخل الخطاب الإعلامي بشكل عام.

واعتبر أن من مهام الصحافة الجهوية العمل على نشر وترسيخ مبادئ وقيم حقوق الإنسان غير القابلة للتجزيء لدى قرائها والتعريف بمضامينها ومعانيها وأكد أن وجود صحافة جهوية يعتبر في حد ذاته قيمة مضافة لما تقوم به هذه الصحافة بصفة عامة من متابعة للسياسات المحلية ورصد لانعكاسات هذه السياسات على أوضاع حقوق الإنسان بهذه الجهة أو تلك.

أما نور الدين التيباري، عن وزارة الاتصال، فشدد على ضرورة التأهيل الذاتي للصحافة الجهوية، وعلى ضرورة إيجاد هذه الصحافة لهياكل تنظيمية تمثلها في النقاشات والمفاوضات مع مختلف الأطراف الفاعلة والمعنية بالنهوض بهذا القطاع. وأشار إلى أن وزارة الاتصال عملت على إحداث مديريات جهوية الغرض منها التواصل المباشر محليا وجهويا مع الصحافة، مبرزا أن الوزارة تشتغل الآن على تفعيل هذه المديريات.

وشارك في هذا اللقاء مجموعة من ممثلي الصحف الجهوية والمحلية إضافة إلى فعاليات من المجتمع المدني والحقوقي.

هل تنتشل مخططات الصحة النفسية آلاف المرضى العقليين من الشارع ؟

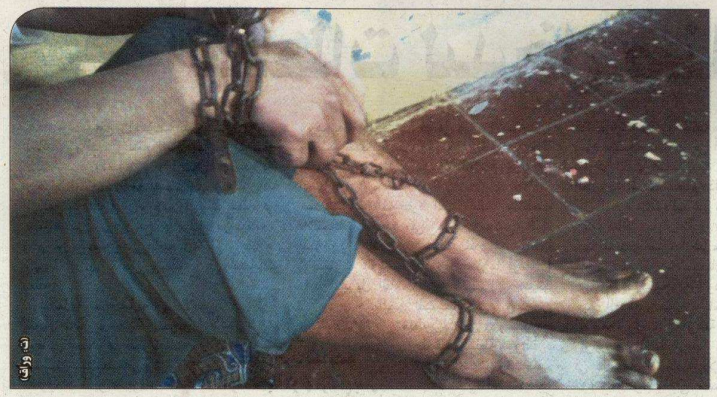

تطرح الأوضاع المقلقة للمرضى المصابين بأمراض عقلية أسئلة شائكة حول واقع الصحة النفسية بالمغرب. ويقدم الواقع صورة سوداء لمرضى بالآلاف يتركون لمصيرهم في الشارع العام وبين أسرهم، في حاجة للتكفل والحق في تغطية صحية تضمن لهم العلاج والأدوية.. مما يدفعهم إلى التشرد وارتكاب أفعال عدوانية ضد أنفسهم وضد الآخرين قد تصل إلى حد القتل .. كما حدث في عدد من المدن كمراكش ، وفاس، ووجدة ... وباعتراف الهيآت والجمعيات والوزارة الوصية نفسها فالأرقام مخيفة حول نسبة الأمراض النفسية المتفشية بين المغاربة تترجم بمحدودية انعدام الولوج إلى الخدمات الطبية النفسية لفئات واسعة من المجتمع.

5199/A0

■ محمد عارف

المصابون بأمراض عقلية بالمغرب.. ضحايا بصيغة المزدوج

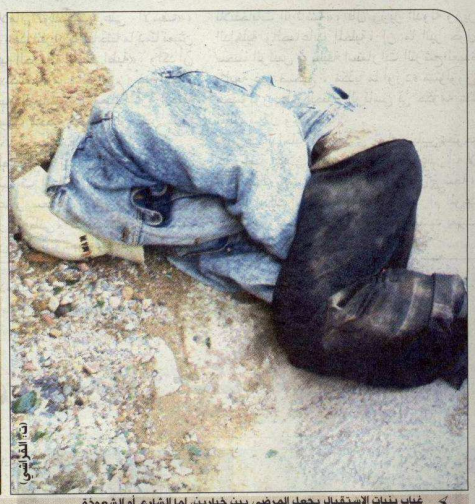

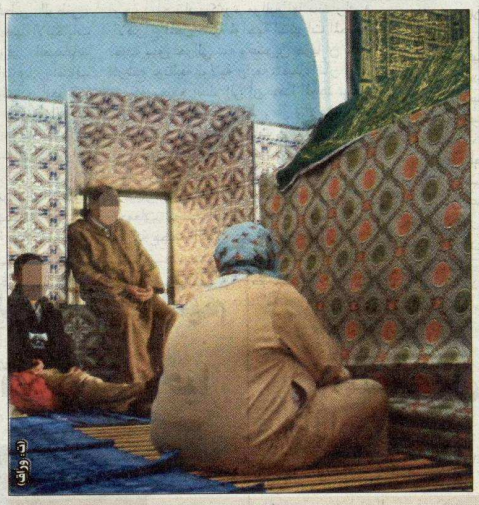

غياب بنيات الاستقبال يجعل المرضى بين خيارين، إما الشارع أو الشهوذة

المصابون بأمراض عقلية بالمغرب أشخاص يعدون بالآلاف. قست عليهم ظروفهم الصحية من جهة وطبيعة السياسات الصحية المعتمدة من جهة أخرى. مئات الحالات تركت لحالها دون رعاية أو تكفل. تعيش أوضاعا مأساوية وتتعرض لمختلف أنواع التعنيف، وسط العائلة وفي الشارع العام.. قمرة هم معتدون ومرات هم المعتدى عليهم. وضع قاتم يثير جملة من التساؤلات حول مدى نجاعة الإجراءات التي حملتها السياسات الوطنية للصحة العقلية ومحاربة الإدمان التي أطلقتها الوزارة الوصية والرامية إلى تحسين الولوج إلى الخدمات الطبية النفسية لفئات واسعة من المجتمع، والحد بالتالي من الاختلالات والقصور الذي تقدمه أوضاع هذه الفئة في ظل الخصاص وضعف البنيات الاستشفائية، إلى درجة أنه أصبح من المألوف متابعة مشاهد وأحداث مروعة لاتخلو من دلالات حول المآل الخطير الذي بات يطرحه ملف الصحة النفسية بالمغرب، ومن نماذج هذه الأوضاع، ونتائج هذه السياسات تسجيل أحداث مؤلمة في عدد من المدن، كالحادث الذي شهدته مدينة مراكش منذ أسبوعين. ففي مشهد مريع أقدم مختل عقلي على ذبح طفلة بشفرة حلاقة بفضاءات حي البديع. المشهد بدأ عندما كانت أسرة الضحية المكونة من امرأة أجنبية وزوجها المغربي، تقتعد طاولة بإحدى المقاهي بنفس الحي، حيث انصرفت طفلتاهما(2 و4 سنوات) للعب أمامهما بعتبات الفضاء الممتد أمام المقهى.

لكن لحظة الاسترخاء العائلية ستنتهي بمأساة، حيث ظهر شخص وعليه تقاسيم الخلل وعدم الاتزان العقلي، حيث توجه نحو الصغيرتين وبمجرد اقترابه منهما سيفاجيء الجميع وبطريقة غير مفهومة، بإشهاره لشفرة حلاقة كان يشد عليها بقوة، ليتوجه بنصلها الحاد صوب عنق الطفلة ذات الأربع سنوات ويقوم بذبحها ليتركها غارقة في دمائها. في هذه اللحظة انتبهت الأم لمصاب صغيرتها، فأطلقت صرخة مدوية أيقظت انتباه الجميع، ليسارع العديد من المواطنين لمحاصرة الجاني وشل حركته، مع نزع أداة الجريمة، فيما هرعت الأم وزوجها وهما في حالة هلع،بإحاطة عنق الصغيرة ببعض المناديل في محاولة لإيقاف النزيف،ومن ثمة الارتماء في حضن سيارتهما والانطلاق في اتجاه أقرب مصحة، في محاولة لإنقاذ ما يمكن إنقاذه، وإبعاد الصغيرة عن دائرة الخطر المحدق. المواطنون الذين عاينوا الحادث سارعوا بربط الاتصال بالمصالح الأمنية، التي عملت عناصرها على توقيف الجاني الذي تأكدت معاناته من خلل عقلي، فيما تناسلت التعاليق والانتقادات والاحتجاجات على واقع تزايد المشردين والمختلين عقليا بالحي.

حدث آخر لايقل عدوانية وهذه المرة بمدينة فاس، حيث أحيل مؤخرا شخص تبين أنه يعاني من خلل عقلي على العدالة. الشخص توبع بتهمة الاختطاف والضرب والجرح العمديين بالسلاح الأبيض في حق قاصر دون الثامنة عشرة تقطن بدوار أيت الفقير. المتهم تبين أنه يعاني من اضطرابات نفسية جعلته يدخل مستشفى ابن الحسن للأمراض العقلية بفاس عدة مرات من أجل العلاج، غير أنه وقبل ارتكابه لجريمته، وحسب شهادات أقربائه لم يتناول الدواء لمدة طويلة نتيجة عدم توفر المال لدى أسرته. المتهم أحيل بعد اعتقاله من قبل رجال الدرك، بناء على تعليمات النيابة العامة، وأودع مستشفى الأمراض العقلية، حيث خضع لفحص طبي كشف أنه يعاني خللا عقليا حتم التزامه بتناول الأدوية في انتظار أن تبت العدالة في ملفه.

مطلب التدخل للحد من عواقب اعتداءات أشخاص مرضى كان يفترض أن يتم استقبالهم في بنيات خاصة، وضمان علاجهم، عوض أن يشكلوا خطورة على أنفسهم والمحيطين بهم.

بمدينة تيزنيت تعرضت أستاذة بثانوية الساحل لاعتداء مباغت من قبل أحد المختلين عقليا والمشردين المعروف بالمدينة في الشارع العام نهاية الأسبوع الماضي. الحادث أثار استياء كبيرا في صفوف الأسرة التعليمية وعموم من حضروا مشهد الهجوم على الأستاذة وإسقاطها أرضا من قبل المعتدي بشارع محمد السادس قبالة مقر العمالة مما خلف لديها جرحا وكدمات نتيجة ارتطامها بالأرض. الضحية نقلت إلى قسم المستعجلات حيث تلقت العلاجات الأولية من آثار الاعتداء وسلمت لها شهادة طبية أثبتت لها عجزا حدد في 12 يوما تقدمت على إثرها بشكاية إلى مصالح الضابطة القضائية بمفوضية الشرطة بتيزنيت على أمل أن تتخذ إجراءات توقيف المعتدي وإيداعه بإحدى مصالح الرعاية الصحية والاجتماعية التي تفتقر إليها المدينة.

مطلب التدخل للحد من عواقب اعتداءات أشخاص مرضى كان يفترض أن يتم استقبالهم في بنيات خاصة، وضمان علاجهم، عوض أن يشكلوا خطورة على أنفسهم والمحيطين بهم، واقع عاشه عدد من سكان مقاطعة سباتة، وبالضبط بالزنقة رقم 8 بالبيضاء. فبعد أن نفد صبرهم قاموا بتوجيه نداء إلى الجهات المسؤولة قصد اتخاذ الإجراءات المناسبة، وإيداع شقيقين مصابين بمرض عقلي بالمستشفى وعلاجهما. فالشقيقان باتا يهددان حياة القاطنين والمارة على حد سواء، بعد أن تدهورت حالتهما النفسية كثيرا. السكان عبروا بوضوح عن قلقهم وتخوفاتهم عبر شكايات إلى عدة جهات «لقد تعايشنا مع الحالتين منذ سنوات عديدة، حيث أصبح كل من الشقيق الأكبر (47 سنة) والأصغر (43 سنة) يقدمان بدون سبب وفي غفلة من الجميع على ضرب الناس واعتراض سبيلهم. الأدهى من ذلك فإن الابن الأكبر قام بضرب أمه العجوز، وأصابها بكسر في حوضها حيث أجريت لها عملية جراحية وحددت عندها عجزها في أربعة أشهر. الأم التي كانت الشخص الوحيد الذي يقوم برعاية الابنين، لم تصمد طويلا من آثار الاعتداء عليها بدون سبب، حيث توفيت بعدها. وفاة الأم وبشهادة القاطنين عمقت أزمة المصابين، خاصة أنها كانت الشخص الوحيد القادر على رعايتهما، بإمكانياتها المحدودة جدا.. السكان أضافوا في شكايتهم «لقد ضاقت بنا السبل ولم نعد نقوى على التحمل والتعايش، ونطالبكم بالتدخل للحد من معاناتنا والتكفل بالمعنيين بالأمر في مؤسسات خاصة للرعاية النفسية، تفاديا لحدوث ما لا تحمد عقباه.

د.جلال توفيق مدير المستشفى الجامعي للطب النفسي الرازي بسلا

المريض العقلي هو الأكثر عرضة للإقصاء والحيف

أوضح الدكتور جلال توفيق مدير مستشفى الرازي للأمراض العقلية بسلا في معرض حديثه عن موضوع «الاعتداءات والجرائم المرتكبة من طرف الأشخاص المصابين بأمراض نفسية» أنه ضد التناول الإعلامي الذي يهدف إلى الإثارة من خلال استعراض حالات لمرضى ارتكبوا جرائم، هذا في الوقت الذي لايتم الحديث بنفس الطريقة والتضخيم عن الجرائم التي يرتكبها الأشخاص العاديون، والواقع يؤكد أنه ما بين سبعة إلى عشرة في المائة من المرضى ذوي الأمراض العقلية الخطيرة هم الذين يرتكبون الجرائم على مدى الحياة، أي بنسبة أقل عن الآخرين، حيث إن الناس الذين لا يعانون من أي مرض عقلي هم أكثر الأشخاص ارتكابا للجرائم هذا في الوقت الذي يتم تسليط الأضواء وبشكل ملفت ومبالغ فيه حالة كون الشخص مريضا عقليا. سبب ذلك في نظره أن للأمر وقعا أكثر على المتتبع، لأننا في هذه الحالة أمام ضحيتين الشخص الميت والشخص المرتكب للجريمة. لكن ما يجب أن يشكل قيمة مضافة عند تناول الموضوع، حسب الدكتور هو تصحيح المعلومة لدى الناس، بخصوص المرض العقلي، لأنه للأسف هناك مجموعة من المقالات والمتابعات غير دقيقة، ولا تقدم المعطيات بشكل صحيح. فالمريض العقلي هو الأكثر عرضة للإقصاء والحيف، والشتم وعدم المبالاة والاستهتار في بيئته اليومية، بل ويطلق عليه نعوت المرض والحمق. فالعنف الموجه اتجاه المرضى العقليين أكبر بكثير من غيره.

فالمرض العقلي الخطير أولا يظهر لدى المصاب بالفصام الخطير والمتأخر أو الذي لم يعالج، وبفعل تأثير بعض الهلاوس الدماغية، وبعض الأفكار الاضطهادية، يندفع المصاب للقيام بسلوك عنيف، أو هجومي. أما المرضى الآخرون أو النسبة الكبيرة منهم فلا يشكلون أية مشكلة، ولايؤذون الآخرين بل بالعكس تماما فهم الأكثر عرضة للإقصاء، فالمجتمع لايرحم في حالة ما إذا كان الشخص مصابا بمرض نفسي سواء عند إقباله على عمل، أو الزواج .. هذا بالرغم من توفره على مؤهلات دماغية.

وفي حديثه عن الإقصاء المجتمعي، والعائلي والمؤسساتي للمريض العقلي، شدد جلال التوفيق على ضرورة تبني البيداغوجيا الصحية في المجتمع، فالعالم العربي بأكمله لايمتلك المعلومة الصحية مقارنة بالبرتغال مثلا، وعندما تتابع عدد البرامج الصحية في القنوات، تجدها فقيرة، وتمارس التهريج، وتنحو منحا شعبويا مشبعا بأمور لاعلاقة لها بالطب، تفسر الأمور بالسحر والشعوذة،

يجب تصحيح المعلومات حول المرض العقلي بعيدا عن الإثارة والشعبوية

وفي نظره فسبب ذلك يرجع إلى مدى تطور المجتمع، ومدى تكوين الشخص، ونوع وحجم المعلومة الطبية ودورها في تطوير القدرات ومعرفة بأشياء كثيرة. هذه المعلومة لها كذلك علاقة بحس المواطنة من خلال إشراك الفرد لاإقصائه كما هو شائع للأسف، حيث يمكن أن تصادف شخصا ملقى بالشارع نتيجة مرض عضوي كارتفاع الضغط أو السكري أو نوبة لكن دون أن ينتبه له أحد. فإذا كان هذا حال هذا النوع من المرضى فكيف سيكون الأمر إذا كان الشخص مصابا بالصرع مثلا. فنحن كجسم طبي نحاول باستمرار أن نصحح معلومات في مجتمع متخلف، وأنا أتحمل مسؤوليتي في هذا القول، في ظل تفشي الأمية وانتشار طقوس خاطئة تعود إلى عصور غابرة.

علاوة على ذلك فالتصور الخاطئ حول المرض العقلي، حاضر كذلك لدى نسبة كبيرة من الإعلاميين في تناولهم للموضوع، وهم يحملون ويقدمون معلومات خاطئة من منظورهم لمفهوم المرض العقلي. وفي هذه الحالة يتساءل مالذي تركناه للأشخاص العاديين إذن؟. فمن السهل كتابة مقال يهدف إلى الإثارة بين الناس، لكن من الصعب تقديم قيمة مضافة وتصحيحها.فإقصاء المريض العقلي هو إرث يعود لعقود طويلة، حيث نسجل غياب أي تكفل به. أما الحديث عن موضوع الصحة النفسية، فهو نتاج كفاح طويل للمهنيين، لتوضيح مامعنى المرض العقلي، وماهي الأعراض التي تدخل في خانة المرض النفسي للعموم. المفارقة من وجهة نظره أننا مازلنا نتابع في قنواتنا تهافت غير المتخصصين وحديثهم عن الموضوع دون دراية اللهم كلام عام، وغير دقيق. وبالنسبة له فتقديم المعلومات الصحيحة هو عمل يومي، كما هو شائع في صحف يومية تحرص على تخصيص مقالات لموضوع طبي جديد، الهدف منه ليس تحقيق المبيعات بل الحرص على وضع القارئ في مدار الإدراك والمعرفة، خلافا لما هو سائد لدينا حيث تفتح القنوات والإذاعات في وجه الدجالين الذين لايحاسبون من طرف الهيئة الوصية على مراقبة ما يذاع، ما إذا كان صالحا أم لا. اليوم نعطي في وسائل الإعلام المجال لأشخاص للحديث في للعلم والطب بكلام شعبوي خرافي. بعيدا عن أية ضوابط لإعلام هادف.

المجلس الوطني لحقوق الإنسان يرسم صورة قاتمة للصحة النفسية بالمغرب

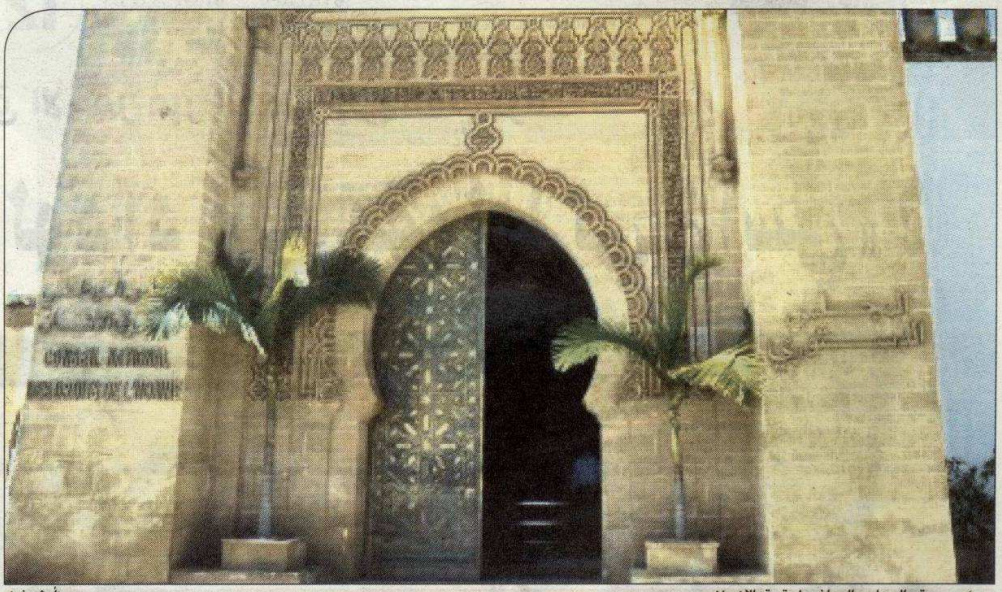

مقر المجلس الوطني لحقوق الإنسان (أرشيف)

كشف الاستطلاع الذي قام به المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الفترة الممتدة ما بين 27 مارس إلى 6 يوليوز من سنة 2012 حول الوضعية الحالية لمؤسسات الطب النفسي العمومية والخاصة منها بالمغرب، وشملت عشرين مؤسسة عدة خلاصات من أهمها أن هذه المؤسسات هي مجرد بنيات عتيقة بتجهيزات متقادمة، وخصاص في الأطر...

وسجل فريق العمل في تحرياته نقصا مهولا في عدد البنيات، عبر التراب الوطني، وأكد أن عدد الأسرة حسب وزارة الصحة لاتتجاوز 1725 سريرا، كما أن نمط التسيير المطبق في الأغلب الأعم بها، هو نظام مصالح الدولة ولايتلاءم مع طبيعة مؤسسات الطب النفسي، والتي وصفها التقرير إما بالنادرة أو متخلى عنها كمثال مستشفى برشيد، أو غير المتوازنة خاصة في الشق المتعلق بالتوزيع الجغرافي عبر المناطق، ونقص البنيات المتوفرة، والقصور المسجل في صيانتها والمحافظة عليها.

وبخصوص التجهيزات، توقف تقرير الفريق، عند الخصاص والخراب الذي يطبع معظم هذه المؤسسات. فالمكاتب فقيرة من حيث تجهيزات العمل، وجل هذه المؤسسات لاتتوفر على سيارات إسعاف، وتفتقر إلى وسائل السلامة، مثل وسائل إطفاء الحريق، وفي حالة وجودها فهي لاتلائم حاجياتها، علاوة على أن الأسرة والأغطية بهذه المرافق توجد في حالة سيئة، أما المرافق الصحية للمؤسسات التي زارها الفريق توجد في حالة مزرية متقدمة. معظم إدارات مؤسسات الصحة العقلية، حسب الاستطلاع أشار بخصوصها التقرير إلى أنها لاتعمل بأنظمة معلوماتية إلا نادرا، حيث يجري الاستقبال على وجه العموم في ظروف عادية، ولايتاح القبول لكافة الحالات الواردة في جميع الأحوال، وذلك بسبب الاكتظاظ، وأما العلاجات المقدمة عموما فهي من المستوى العادي والتقليدي تقريبا في معظم هذه المؤسسات.

وفي الجانب المتعلق بالموارد البشرية، اعتبر التقرير أن الواقع الحالي بعيد عن الاستجابة للمعايير الدولية المعترف بها في هذا المجال على الصعيد الدولي. فإذا كان القطاع العام يضم 172 طبيبا نفسانيا 740 ممرضا اختصاصيا في الطب النفسي، فإن توزيع هذا العدد يتم بطريقة غير متكافئة، حيث يوجد 54 بالمائة منهم، في محوري الدار البيضاء والرباط، كما أن أكثر هذه المؤسسات لاتتوفر سوى على طبيب نفساني واحد.

وبخصوص المرضين والممرضات في مجال الطب النفسي، أبرز التقرير أن هذه الفئة لاتتوفر على نظام أساسي يحدد مهامهم بدقة، ويمنحهم الأمن والحماية، وظروف عيش مناسبة.

اختلالات هذا الجانب، تظهر بوضوح في الخصاص في الموارد البشرية خاصة منها عدم توفر المستشفيات على طبيب مختص في علم النفس، واختصاصي في العلاج بواسطة الترفيه أو العلاج بواسطة الفنون.. أو مساعدين اجتماعيين واجتماعيات.

مؤسسات الطب النفسي الخاصة، ليست أفضل حالا من العمومية منها، فإذا كان هذا القطاع يضم 131 طبيبا نفسانيا وعيادة واحدة متخصصة في الطب النفسي، فإن التقرير قد سجل ندرة وخصاصا في الأطباء والوحدات الطبية من هذا النوع، إضافة إلى الفراغ القانوني، حيث لايوجد تشريع ولاتعريفات يراعيان هذه الخصوصية. الاستطلاع مكن من الخروج بتوصيات وتدابير عاجلة من شأنها ضمان الحق في الصحة العقلية كحق أساسي من حقوق الإنسان.

مخطط 2012-2016 للنهوض بقطاع الصحة العقلية والنفسية

رفع وتيرة التكوين واعتماد قانون تنظيمي لمهنة الأخصائيين النفسيين

يتوفر المغرب على 2234 سريرا لعلاج الأمراض النفسية والعقلية فقط ، وهو ما يعني بلغة الأرقام أقل من سرير (0.78) لكل من 10 آلاف نسمة مقارنة بالمعدل العالمي الذي يحدد الكثافة السريرية في 4.36 لكل 10 آلاف نسمة. وتتوزع هذه الأسرة على مراكز جامعية (636 سريرا) و6 مستشفيات مختصة أي ما مجموعه 825 سريرا و20 مصلحة مدمجة بالمستشفيات العامة (773 سريرا) بينما يتوفر 80 مركزا صحيا على استشارات الصحة النفسية

ولمواجهة هذا الوضع جاء مخطط 2012-2016 الذي وضعته وزارة الصحة للنهوض بقطاع الصحة العقلية والنفسية ويرمي من خلال خطوطه العريضة إلى تدارك الخصاص المسجل في الموارد البشرية من خلال تعزيز التكوين الأساسي ورفع وتيرة التكوين المستمر لمهنيي الصحة العاملين في مجال الصحة النفسية في مرحلة أولى عبر تكوين 30 طبيبا نفسيا سنويا, و185 ممرضا وممرضة سنويا متخصصين في الطب النفسي وإحداث أربعة أقسام جامعية للطب النفسي للأطفال والمراهقين وتوسيع التخصصات المهنية في مجال الصحة النفسية

كما ستسعى الوزارة إلى توفير ما يناهز 800 سرير لتعزيز القدرة الإيوائية على الصعيد الوطني في مجال الطب النفسي للانتقال من 2234 سرير إلى 3000 سرير قبل نهاية سنة 2016، إضافة إلى إنهاء مشروع إنشاء أربعة مستشفيات جهوية متخصصة (120 سريرا لكل وحدة) وإحداث 22 مصلحة لمعالجة الأمراض العقلية والنفسية بالمستشفيات متعددة التخصصات, إلى جانب بدء العمل بثلاثة مراكز لمعالجة الإدمان التي تم إنشاؤها خلال السنة الجارية بكل من تطوان ومراكش والناظور. وضمن نفس المنحى تسير توجهات الوزارة إلى رفع نسبة الطاقة الاستيعابية إلى 1 لكل 10 آلاف مقابل 0.78 حاليا ورفع نسبة الكثافة الطبية إلى 1 لكل 100 ألف مقابل 0.63 حاليا. وقد وخصص لهذا الغرض ميزانية قدرها 70 مليون درهم. كما ينص المخطط على التكفل ورعاية المرضى الذي يعانون من اضطرابات نفسية من خلال تحسين الحكامة داخل المستشفيات وتوفير الأدوية الأساسية في المستشفيات،وتوسيع التغطية المختصة بعلاج الإدمان وذلك بإحداث 6 مراكز لمعالجة الإدمان بشراكة مع مؤسسة محمد الخامس للتضامن في حدود 2014. وفي نفس السياق تشتغل الوزارة على تعديل ظهير 1959 الذي لم يعد يلائم الواقع الحالي وذلك بسن قانون جديد للصحة النفسية يضمن حقوق المرضى ومن التدابير الاستعجالية الأخرى ضمان استفادة 150 ألف مريض سنويا بالمجان في مرافق الرعاية الصحية وزيادة خدمات الرعاية الأساسية للمرضى في مستشفيات الأمراض الصحية بنسبة 20 بالمائة سنويا مع ضمان المجانية لمستفيدي نظام «راميد».

وللإشارة فقد بدأ الاهتمام بالصحة النفسية بالمغرب منذ سنة 1959 وذلك بصدور ظهير رقم 295-58-1 حول «الوقاية والعلاج من الامراض العقلية، وحماية المرضى عقليا». وفي سنة 1974 بدأت الدولة سياسة لامركزية عبر إدماج خدمات الرعاية الصحية النفسية في الرعاية الصحية الأولية.

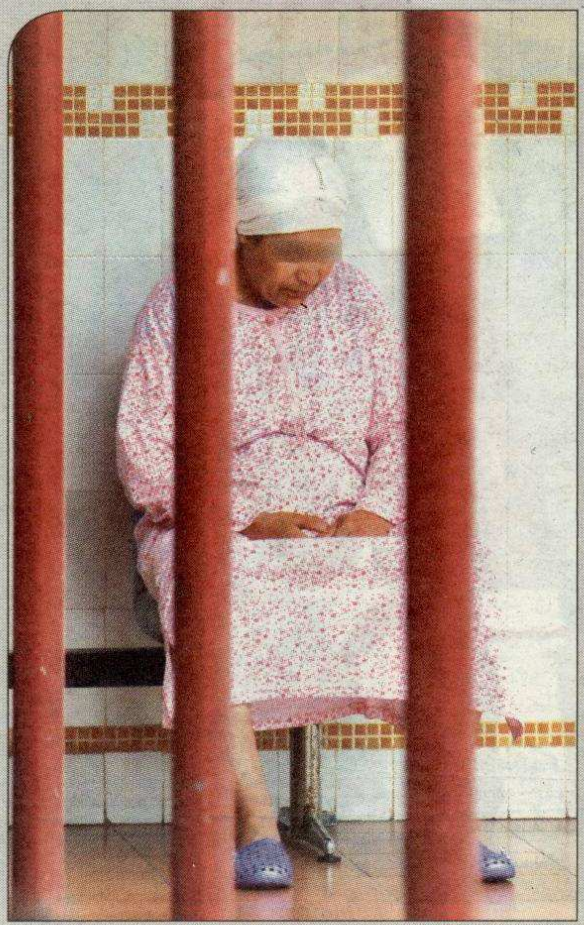

الرازي واحد من البنيات القليلة لاستقبال المرضى العقليين

د. عبد المجيد كمي
اختصاصي في الأمراض النفسية والعصبية، مجاز في معالجة إدمان الخمر والمخدرات

جرائم المصابين بأمراض نفسية أقل بكثير من تلك المرتكبة من الأشخاص الأسوياء

في المدة الأخيرة شهدت مجموعة من المدن اعتداءات خطيرة وجرائم قاتلة، كان وراءها أشخاص يصنفون في خانة المرضى العقليين، كيف تقرؤون تنامي هذه الظاهرة ؟

من الناحية التاريخية المسألة هي ترجمة لإهمال الجهة الوصية ولمدة طويلة لفئة من المجتمع ولواقع الصحة النفسية عموما، وبالتالي فواقع تردي منظومة الصحة النفسية ليس وليد اليوم، بعبارة أدق فالدولة تجني تراكمات هذا الإهمال الذي استمر طويلا. فالمغرب رغم أنه قطع أشواطا في عدد من المجالات آنذاك ، غير أنه ولحدود الآن ورغم مرور كل هذه السنوات فمازلنا نتخبط في نفس المشاكل التي طرحت منذ عقود و لنقريبك من هذا المعطى سأعطيك مثالا، بمدينة وجدة التي أعرفها جيدا، وأمارس فيها مهنتي لأزيد من عشرين سنة، فقد كانت تتوفر على مستشفى لكنه لايليق بالمنطقة الشرقية والتي يقطنها مايزيد عن مليوني نسمة، مستشفى لـ 60 مكانا للرجال، 30 للنساء، وقد شيد في سنوات ما قبل الخمسينيات، من طرف المستعمر، كانت طاقته الاستيعابية جد ضئيلة، وظروف الاستشفاء فيها أقل ما يقال على أنها تليق بمستشفى لكنه لايليق بالمنطقة وبالتالي عندما تم التفكير في تجديده، تم هدمه بالكامل لبناء آخر جديد. أستغرق الأمر سنتين وثمانية أشهر، ليتم تدشينه من طرف جلالة الملك. لكن البنية الجديدة لم يشرع في استغلالها إلا بعد مرور أربعة أشهر، حيث ظلت مغلقة طيلة هذه المدة، وبخصوص مشكل التأخر تحدثت شخصيا مع الوزير الوصي وبطريقة غير رسمية في إحدى زياراته للمنطقة. الوزير قدم لي وعودا وقال لي بالحرف إن هناك مجموعة من المرضين سيتم إلحاقهم للعمل بالمستشفى. وبعد الضغوطات، تم افتتاحه، لكن لم تتجاوز نسبة الخدمات التي يقدمها عشرة بالمائة، حيث لايتجاوز عدد الأطباء النفسانيين به طبيبين فقط وسبعة أو ثمانية ممرضين لتقديم خدمات لأزيد من مليوني مواطن. ليتم وإزاء هذا الخصاص التخلص من مرضى حتى أولئك الذين يصنفون ضمن المرضى الخطيرين وذلك بعد إخبار عائلاتهم بضرورة التكفل بهم، إلى حين استكمال بناء وافتتاح البنية الاستشفائية الجديدة.

ألا تعتقد أن الأسر خاصة العوزة التي يوجد من بين أفرادها مرضى مصابون باضطرابات عقلية، تؤدي ثمن التكفل بالمريض بشكل مزدوج من الناحية المادية الرعاية وتوفير الأدوية، والجانب الأمني؟

عائلة المريض النفسي مهما كانت إمكاناتها غير قادرة على تحمل الرعاية الطبية والأمنية، والاجتماعية للمريض وهو الأمر الذي يدفعها إلى اختيار حلول اللجوء إلى الأضرحة والأولياء والتداوي بالطرق الشعبية البدائية من قبيل إيداعه بويا عمر. فخصوص هذا المكان للأسف الشديد مازال المرضى يسجنون ويقيدون ويعاملون معاملة قاسية، وهي أوضاع لم تعد خافية على أحد بالمغرب، إلى درجة أن هناك مرضى يتم تقييدهم بالسلاسل، ويعانون المجاعة، وذلك بدعوى العلاج. بعض عائلات المرضى وعند زيارتها لي تحكي أشياء غريبة عن الكيفية التي يعامل بها المرضى، منها مثلا أنه في لحظة تقديم الفطور للمريض، يقوم شخص من «المعالجين» بإمساك العصا، فيما شخص آخر يكأس من القهوة، وسيجارة، حيث يمنع على المريض تناولها بشكل طبيعي، ويشترطون على المريض الاستجابة لتوجيهات الشخص ماسك العصا، فيما يشبه جلسة تعذيب حقيقية. في نظرك المريض الذي يخضع لهذا التعذيب من الطبيعي أن يحقد بعدها على المجتمع. فهؤلاء «المعالجون» يحصلون شهريا على ألف أو ألف وخمسمائة درهم عن كل مريض لكن دون أن يحصل على أية رعاية طبية أو حماية بدعوى أنه مسكون.

لقد قيل الشيء الكثير في الموضوع، وتدخلت منظمات حقوقية وطنية و دولية لتغيير هذا الوضع، لكن لم تتحرك أية جهة للقطع مع مظاهر مرفوضة يقيد فيها المرضى بالسلاسل والأقفال، بدعوى الحفاظ على الطقوس والتقاليد، إلى درجة أن بويا عمر بعد أكبر مستهلك للأقفال والسلاسل بالمغرب. فحتى الحيوانات لاتعامل بهذا الشكل فما بالك بالآدميين، وأنا لا أستغرب لوقوع جرائم قد يرتكبها المرضى النفسيون وهي أقل من تلك التي ترتكب من طرف المرضى وهو أمر طبيعي في العالم بأكمله..

كيف تم تدبير الفراغ الذي خلفه هدم بناية استشفائية في انتظار أن يتم افتتاح أخرى من الناحية الأمنية والطبية؟

من خلال تجربتي المهنية وبعد هدم المستشفى وخروج المرضى ولجوئهم إلى عيادات الطب النفسي انتقلنا كأطباء، وهيئة، وأعضاء في نقابة بالوكيل العام بمحكمة بوجدة التمسنا منه مساعدة أمنية، وقلنا له بالحرف إن القطاع الخاص لا يملك الوسائل لمتابعة المرضى. فلايمكنني كطبيب خاص تقديم ولو حقنة للمريض، لسبب بسيط أنني لا أتوفر على الإمكانيات والممرض المختص، وطبيب الانعاش الذي يمكنه تقديم عدد من التدخلات الطبية التي تظل ممنوعة عليا في العيادات الخاصة، كمده بأدوية محددة يمنع بيعها في الصيدليات وتوجد فقط في المستشفى. علاوة على أنها حالات تتطلب رعاية، ومراقبة وتتبعا يوميا، الأمر الذي يجعلنا عاجزين كل العجز في عيادات الطب الخاص. في نفس الوقت طالبنا من الوكيل العام، ومن خلال الجسم الطبي، بإيداع هؤلاء المرضى في أماكن مؤقتة، غير مستغلة، سواء المقرات الإدارية المغلقة إلى حين افتتاح المرفق الجديد، واقترحنا أن نجهزها بأدوات العمل والأسرة دافعنا في ذلك أن الطب النفسي لايحتاج إلى تجهيزات كبيرة. لكنه أجابنا بأن المشكلة ليست من تخصصه، فقط يمكننا أن نتصل بوالي الأمن في حالة وقوع حوادث، في عيادات الطب الخاص والمطالبة بالتدخل آنيا. ورغم أنه حل جزئي إلا أنه لن يحل مشكل العائلات، إلى درجة أن تعليمات أمنية موجهة للمراكز الأمنية بمنعها من الاحتفاظ بمريض نفسي صدر عنه اعتداء أو فعل خطير. كما أنه هناك من اقترح كحلول أن نرسل هذه الحالات إلى مستشفيات مدن أخرى كنازة أو إلى الحسيمة، هذا في الوقت الذي نعاني هذه المدن من مشاكل عويصة، وخصاص فظيع في الموارد البشرية والوسائل. كما طرحنا وفي نفس السياق المشكل على المنتخبين، لكن وقفنا بعدها على حقيقة تراشق بالمسؤوليات فقط، فهل يعقل أن تكون الوحدة الجديدة تشتغل فقط بعدد محدود جدا من الأطباء والممرضين.

باعتراف الوزارة نفسها وتقارير هيآت رسمية وجمعيات هناك نقص فظيع في عدد البنيات والموارد البشرية على المستوى الوطني، هل المخططات التي وضعتها الوزارة الوصية بهذا الشأن كافية؟

في نظري الاعتراف بالوضع لا يكفي ولايحل المشكل فالصحة النفسية لاتقل الانتظار. فهناك حالات مرضية خطيرة على المستوى النفسي، خطورتها لاتتوقف عند إيذاء الآخرين ولكنها خطورة حتى على الشخص ذاته وأنا أستغرب رغم ذلك عدم تسجيل وصدور أفعال خطيرة من المرضى، فهم يتركون لأنفسهم دون رعاية في الشارع والمجال العام، ومعظمهم لايتناول الدواء الذي يظل ثمنه باهظا في الصيدليات، حيث يكتفي المريض بتناول دواء واحد فقط نتيجة عدم قدرته على اقتناء جميع الأدوية التي يصفها له الطبيب في غياب تغطية اجتماعية لهذه الحالات. لذلك فعلى الدولة أن تتحمل مسؤوليتها اتجاه هذه الفئة، وأن تساعد العائلة خاصة أن هذه الأخيرة تتحمل لوحدها كافة تبعات مريضها النفسي علاوة على أن عددا كبيرا من الحالات المرضية، يمكن معالجتها خاصة في بداية المرض. .

بخصوص المخططات التي وضعتها الوزارة لنأخذ مثال وجدة، المخطط الموجه للصحة النفسية بدأ ببناء مستشفى جديد وهو أمر جميل، لكن طموحنا ألا يظل هذا المخطط مجرد في الورق فقط، فعند الحديث عن الموارد البشرية، فإن نسبة الأطر المؤهلة للعمل في هذا القطاع لاتتجاوز 2 بالمائة من تلك العينة. المخطط يمكن أن ينجح إذا توفرت شروط التغطية الصحية للمرضى النفسانيين، لأنه لن يكون بمستطاع المريض تحمل فاتورة الاستشفاء في المصحات الخاصة، التي تكاد تكون شبه منعدمة باستثناء مصحة للطب النفسي بالدار البيضاء والتي يسجل تزايد على خدماتها رغم ارتفاع ثمنها، والسبب في ذلك، أن المصحات الخاصة لا تتوفر على مداخيل تخصصات طبية أخرى يمكن أن تحدث توازنا ماليا. وهذا ما يطرح أهمية تقديم تشجيعات للقطاع الخاص، لتحمل جزء من هذه الوضعية.

ما هي الإضافة الممكنة التي يمكن أن تلعبها مؤسسات الطب النفسي الخاصة لمواجهة هذا الخصاص، والفراغ القانوني المرتبط بالطب النفسي والضمانات الخاصة بممارسة هذه المهنة؟

ملف القوانين الموطرة للطب النفسي، طرحته شخصيا ومنذ منتصف التسعينيات بمعية عدد من المختصين، والقانونيين ، وخلصنا إلى أن هناك فراغا منذ قانون 1954 والذي أدخلت عليه تعديلات طفيفة في التسعينيات من القرن الماضي، لكنه للأسف مضامينه لم تأت بأجوبة لعدد من الاشكاليات التي يطرحها واقع المرضى، وعلاقته بالطبيب، وسؤال الحماية وطبيعة الحالات التي قد يستقبلها الطبيب النفساني، والذي يجد نفسه دون حماية، في حالة تدخل طبي ما قد ينتج عنه وفاة أو تأزم لحالة المريض أو أصيب بعاهة نفسية، وهذا يحيلنا مباشرة على مشكل التأمين بالنسبة لمهني القطاع الخاص، في حالة الهجوم أو حدوث اعتداء أو في حالة وقوع خطر حيث إن مجموعة من الخسائر غير قابلة للتعويض، من لدن المؤسسات. لذلك فمسألة القوانين الخاصة بالقطاع تتطلب مشاركة الجميع خاصة المعنيين بها، أي المهنيين والوزارة لصياغة قوانين من شأن سد الثغرات الحالية، وتطوير منظومة قانونية تتناسب أو تجيب عن كافة التساؤلات والإشكالات المتعلقة بمجال الصحة النفسية بالمغرب.

معتقلون سياسيون سابقون يطالبون ابن كيران بالتدخل للإفراج عن تعويضاتهم

بعد تردده على مقر المجلس الوطني لحقوق الإنسان لأكثر من مرة، لم يتلق إدريس المعتقل السياسي السابق أي جواب شاف من مسؤولي المجلس عن مصير تعويضاته. فبعد مرور أربعة أشهر على توقيع رئيس الحكومة على مرسوم يقضي بتسوية أوضاع 250 ضحية من ضحايا ماضي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في الـ 9 من أكتوبر الماضي، عاد إدريس ورفاقه إلى التساؤل من جديد عن أسباب تعثر ملفاتهم بوزارة الاقتصاد والمالية، مطالبين ابن كيران بالتدخل للإفراج عن تعويضاتهم.

«لم أفهم سبب التأخر في صرف التعويضات كل هذا الوقت» يقول إدريس جدني، المعتقل السياسي السابق، الذي لم يخف استياءه مما أسماه «تماطل الحكومة في تسوية أوضاعنا»، على الرغم من أنه تم «تخصيص غلاف مالي لتعويض الضحايا ومرسوم التعويض يحمل توقيع رئيس الحكومة ووزير في الاقتصاد والمالية».

إدريس جدني، المعتقل السياسي السابق، الذي خبر دهاليز سجن «درب مولاي الشريف»، يعتزم رفقة رفاقه في التنسيقية الوطنية للمعتقلين السياسيين السابقين، إعادة إحياء ملفهم لمعرفة مصيره عبر مسلكين، المسلك الأول يقول جدني «مراسلة رئيس الحكومة في الموضوع »، في وقت لم يستبعد فيه المعتقل السياسي السابق، في خطوة ثانية ،اللجوء إلى أحد الفرق البرلمانية من أجل « جعل ملفهم موضوع سؤال شفوي بالبرلمان»

ولم يخف إدريس ورفاقه تخوفهم من أن تبقى ملفاتهم رهينة رفوف وزارة الاقتصاد والمالية، فبعد استيائهم من «الإجراءات المسطرية البطيئة» في التعامل مع قضاياهم، قال جدني في نبرة لا تخلو من تحدي: «فإذاتطلب منا الأمر العودة إلى الاعتصام فنحن مستعدون»، في إشارة إلى اعتصامهم أمام المجلس الوطني لحقوق الإنسان، والذي دام ثلاثة أشهر ولم يتم فضه إلا بعد تدخل المنتدى المغربي من أجل الحقيقة والإنصاف، الذي تبنى الدفاع عن مطالبهم.

وإذا كان مرسوم رئيس الحكومة قد خصص غلافا ماليا بقيمة 56.442.500 درهم لتسوية ملفات 250 ضحية، فإن مطالب هذه الفئة من ضحايا ماضي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، والذين يعاني «معظمهم من أمراض مزمنة كالسكري وارتفاع ضغط الدم»، يقول إدريس جدني، «تتوزع على عدة مستويات»، فحسب بلاغ لتنسيقيتهم الوطنية، فهناك مطلب التسوية العاجلة للوضعية الإدارية و المالية للمطرودين من العمل جراء الانتهاكات التي لحقتهم، و ذلك وفق قاعدة الإنصاف و المساواة بين الضحايا، إضافة إلى مطلب آخر يتمثل في استكمال الإجراءات الإدارية و المالية و كافة الاستحقاقات بالنسبة للمدمجين في الوظيفة العمومية و شبه العمومية .

ولا تتوقف مطالب المعتقلين السياسيين السابقين عند هذا الحد، فبالإضافة إلى المطالب السابقة، يطالبون الحكومة بالإسراع في الإدماج الاجتماعي لعدد من الضحايا بالاستجابة لطلباتهم، و ذلك بتسليم السكن أو المأذونيات أوالتعويض عن السكن لمن رغب في ذلك، مع إصدار توصيات تكميلية بالنسبة للذين لم يحصلوا عليها بعد

http://www.ahdath.info/?p=143620

ندوة بالرباط تدعو إلى «القضاء على العنف ضد النساء»

5199/10

نظم المجلس الوطني لحقوق الإنسان، بشراكة مع تحالف ربيع الكرامة، الذي يضم 23 جمعية، أخيرا، بالرباط، ندوة دولية لمناقشة «العنف ضد النساء وسبل القضاء على هذه الظاهرة السلبية» التي تطول «نصف ساكنة المجتمع وتعيق التنمية وتطور المجتمع المغربي».

وجاء تنظيم هذه الندوة، التي تميزت بمشاركة مقررة الأمم المتحدة الخاصة بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه ووزيرة الأسرة والشؤون الاجتماعية والتضامن الوطني والأشخاص في وضعية إعاقة والأشخاص المسنين بدولة البنين وعدد من الحقوقيات والحقوقيين المغاربة وبرلمانيات وممثلي القطاعات الحكومية المعنية وخبراء ومهتمين مغاربة وأجانب، في إطار المساهمة في النقاش الدائر حول مشروع القانون الخاص بمحاربة العنف ضد النساء، الذي أشرفت وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية على إعداده.

وأوضح أمين عام المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في الجلسة الافتتاحية، أن هذه الندوة «ستشكل لبنة أساسية لمذكرة قائمة على مقاربة حقوقية تشاركية سيقوم المجلس بإعدادها في الموضوع، في سياق السعي إلى المساهمة في جهود مراجعة النصوص القانونية التي تكرس واقع العنف ضد النساء، بالارتكاز على التزام المغرب بحماية منظومتي حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والنهوض بهما، والإسهام في تطويرهما، و باعتماد مبدأ المساواة بين الجنسين الذي يكرسه الفصل 19 من الدستور». وأكد المتدخلون أن «الإطار التشريعي الوطني ينطوي على أشكال عديدة من التمييز ولا يعكس روح ومقتضيات الدستور ولا الالتزامات الدولية للمغرب في مجال مكافحة التمييز والعنف القائم على أساس النوع الاجتماعي»، كما دعوا إلى «تكثيف الجهود وتنسيقها لمحاربة العنف ضد النساء».

مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء تجربة نموذجية ومتفردة على مستوى الوطن العربي

2985/3

قالت المديرة الإقليمية للمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي مكتب شمال إفريقيا والشرق الأوسط، السيدة تغريد جبر، إن مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء تعتبر تجربة نموذجية وفريدة من نوعها على مستوى الوطن العربي في مجال إعادة الإدماج.

وأضافت السيدة جبر، في كلمة خلال مؤتمر إقليمي انطلقت أشغاله أمس الثلاثاء بمراكش حول موضوع "السياسات الجنائية الحديثة .. آثارها وانعكاساتها على النظم الإصلاحية في العالم العربي : العقوبات البديلة وبرامج الرعاية اللاحقة"، أن هذه المؤسسة تعد الوحيدة بالمنطقة العربية التي تشتغل على موضوع إعادة إدماج السجناء.

وأبرزت أن المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي تسعى إلى تعميم هذا النموذج ونقله إلى دول عربية مختلفة، مشيرة إلى أنه سيتم خلال هذه السنة إطلاق مؤسسة مماثلة بالأردن. واعتبرت أن هذا المؤتمر الإقليمي يعد مناسبة لتسليط الضوء على هذه التجربة وتدارسها والوقوف على مدى نجاحها وتعميمها على الوطن العربي بالنظر لما لمسألة إعادة الإدماج من أثر ايجابي، حيث تعتبر استمرارا لبرامج إعادة التأهيل التي يتم تنفيذها داخل المؤسسات العقابية.

من جهة أخرى، أشادت السيدة تغريد جبر بتفضل صاحب الجلالة الملك محمد السادس بإضفاء رعايته السامية على أشغال هذا المؤتمر، قائلة "إن هذه المبادرة تدل على حرص واهتمام جلالة الملك بقضايا العدالة والإصلاح الجنائي كأحد مرتكزات الإصلاح بالمغرب العربي والمنطقة العربية بشكل عام".واعتبرت المديرة الإقليمية للمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي مكتب شمال إفريقيا والشرق الأوسط أن اهتمام أعلى سلطة في البلاد بشكل مباشر بقضايا إصلاح العدالة الجنائية وبالسجون على وجه التحديد يدل على حرص إنساني عال واحترام لقيم العدالة وحقوق الإنسان.

وسجلت أن هذا الاهتمام ترجم بإطلاق الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة، معربة عن أملها في أن تحذو دول عربية أخرى حذو المملكة في هذا المجال.ودعت، من جانب آخر، إلى إيلاء مزيد من الاهتمام بالعقوبات البديلة لما لها من آثار "جد هامة" في إصلاح منظومة العدالة الجنائية وانسجامها مع مبادئ عمل المنظمة الداعية إلى التقليل من الاحتجاز ومحاربة ظاهرة الاكتظاظ وتعزيز النهج الإصلاحي في التعامل مع الأشخاص المدانين.

وأشارت إلى أن هذا اللقاء يندرج ضمن مشروع إقليمي تنفذه المنظمة في كل من الجزائر ومصر وتونس واليمن والأردن، ويسعى إلى تعزيز حقوق الفئات الهشة داخل السجون من أجل ضمان استجابة فعالة من قبل أجهزة العدالة لاحتياجات هذه الفئة.ويهدف هذا المؤتمر، المنظم من قبل المجلس الوطني لحقوق الإنسان، بشراكة مع مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء والمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، إلى تسليط الضوء على الحاجة الملحة إلى تطوير النظم الجنائية بالبلدان العربية، وذلك من خلال تغيير بعض المقتضيات الجنائية التي لا تتلاءم مع مبادئ حقوق الإنسان ومع شروط وقواعد المحاكمة العادلة.كما يرمي إلى إبراز ضرورة وضع سياسة جنائية شاملة ومندمجة قادرة على الوقاية من الجريمة والحد من نسبة حالات العود وتسهل إعادة الإدماج وكذا ضرورة إقرار العقوبات البديلة وتبني تدابير الرعاية اللاحقة.

ويشارك في هذا اللقاء، المنظم تحت الرعاية الملكية السامية، على مدى يومين، ثلة من الخبراء على المستوى الدولي والعربي.ويناقش المشاركون محاور تهم "تطور النهج العقابي والإصلاحي والإطار القانوني الدولي" و"بدائل العقوبات السالبة للحرية كأحد المرتكزات الإصلاحية الحديثة .. ممارسات عملية لتطبيق العقوبات البديلة" و"الرعاية اللاحقة في العالم العربي".

كما يتضمن برنامج هذا المؤتمر الدولي تقديم شهادات عدد من المعتقلين السابقين والقيام بزيارة لكل من مركز التكوين بالسجن المحلي لمراكش وزيارة مركز الرعاية اللاحقة.

مبادرة جديدة

■ المهدي صابر

« كما كشف عن ذلك خلال ندوة دولية بالرباط، يستعد المجلس الوطني لحقوق الانسان لتقديم المذكرة التي أعدها ، والمتعلقة بالقانون الخاص بمحاربة العنف ضد النساء . وتتضمن المذكرة تصور المجلس ومقترحاته لهذا القانون وتوجهاته .

وبهذه المبادرة يعطي المجلس الوطني لحقوق الانسان نموذجا لما يمكن لمؤسسات الحكامة ان تساهم به ، من مقترحات وافكار ومبادرات ، في سياق استكمال البناء الديمقراطي والمؤسساتي ، وترجمة مبادئ الدستور على ارض الواقع .

وتكمن اهمية المبادرة ، ايضا ، في كون مشروع القانون الذي هيأته وزارة التضامن والمرأة والاسرة ، كان محط انتقادات شديدة من لدن الجمعيات الحقوقية ومكونات الحركة النسائية ، مما يستدعي مراجعته والقيام بادخال التعديلات الضرورية عليه .

وبالنظر الى تركيبة المجلس المنتظر تقديمها، بتعدديتها التي تمثل مختلف المشارب والتيارات والتخصصات، ينتظر ان تحظى بصفة رسمية ، بالتجاوب والاهتمام في الاوساط السياسية ، ومن طرف الحركة النسائية والحقوقية ، وهيئات المجتمع المدني . سيما وان المجلس يقدم مذكرته هاته انطلاقا من تصور شمولي يضع قضية العنف ضد النساء في سياقها الموضوعي ، وبارتباط مع السياسات العمومية اللازم ملاءمتها مع المكاسب التي أقرها الدستور ، وكذا مع الاتفاقيات والمواثيق الاممية التي صادق عليها المغرب .

وتذهب مقترحات المجلس في اتجاه جعل قانون مكافحة العنف ضد النساء متناغما مع مختلف المرجعيات المعيارية ، وطنيا ودوليا ، المتعلقة بمنظومة حقوق الانسان . كما تدعو الى إشراك الهيئات المهنية ، والتنصيص على آليات المتابعة ، واستحضار المقاربة التشاركية .

ومن باب التوضيح تقترح مذكرة المجلس التنصيص الدقيق على الافعال التي تعد عنفا وتعبيرا والمجرمة في القانون الدولي ، والتنصيص ايضا على تجريم الزواج القسري للفتيات دون السن 18 ، وملاءمة العقوبة مع خطورة الجريمة ، ومنع الوساطة والصلح في قضايا العنف ضد النساء والفتيات ' الى غير ذلك من الأراء والمقترحات التي يطرحها المجلس الوطني لحقوق الانسان ، وعرف بها اثناء الندوة المشار اليها والتي حضرتها المقررة الاممية المكلفة بمسالة العنف ضدالنساء .

والمفروض ان تشكل هذه الاقتراحات اسهاما يعطى للمقاربة التشاركية مدلولها الملموس ، ويساعد على اخراج قانون تطويق العنف ضد النساء الى حيز الوجود ، وذلك تفعيلا للوثيقة لدستورية ، وحتى يتم ضمان الكرامة الانسانية لصف المجتمع ، وازاحة كابوس العنف والاهانة عن النساء والفتيات . وهذا يتوقف الان على استعداد الحكومة والوزارة المعنية للعمل بالمقاربة التشاركية ، وتقبل الانتقادات الموجهة الى المشروع الذي اعدته ، والانفتاح على مختلف مكونات الحركة النسائية ، ومؤسسات الحكامة . وهيئات المجتمع المدني التي يعترف الدستور بدورها ومساهمتها في الاقتراح وفي اتخاذ القرار وفي المراقبة .

وعلى الحكومة ان تنتبه الى انه بالرغم من التراكمات الحاصلة في هذا المجال . وبالاضافة الى الثغرات والضعف المسجل على مشروع القانون الذي اعدته ، فإن هناك تأخرا كبيرا في معالجة اشكاليات حقوق النساء وترسيخ وتفعيل مبادىء المساواة . وكمثال يمكن الاشارة ، هنا ، الى ان وزيرة التضامن والاسرة والمراة سبق ان نصبت ، منذ شهر فبراير 2013 ' (اللجنة العلمية) لمدارسة احداث هيئة المناصفة ومكافحة العنف ضد النساء . لكن ما يسجل - حتى الان — هو عدم ظهور نتائج من شانها ان تجعل النساء والمجتمع ككل يطمئنان على مسير القضية النسائية .

ويسجل هذا التأخر في وقت تتزايد فيه (امام انظار الحكومة) حوادث العنف - المتعدد الاشكال - ضد النساء والفتيات وحتى القاصرات ، حيث اصبحت حالات الاعتداء والاغتصاب مادة يومية لوسائل الإعلام، تنقل من مختلف مدن ومناطق البلاد .

في ظل هذا الوضع ، وبعد احتجاجات وانتقادات الحركة النسائية ، هل تخرج الحكومة ووزارة الاسرة والمراة من سباتها ، وتأخذ اقتراحات المجلس الوطني لحقوق الانسان بعين الاعتبار ، سيما وهو وثيقة يمكن اعتبارها ارضية ملائمة لوضع خارطة طريق مشتركة او متوافق عليها من اجل طي ملف العنف المبني على النوع والموجه ضد النساء والفتيات .

•صلة بما سبق

« منذ سنة 1993 ، اصدرت الجمعية العامة للامم المتحدة اعلانها المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة ، الذي ينص في مادته الثالثة على ان (للمرأة الحق في التمتع ، على قدم المساواة مع الرجل ، بكل حقوق الانسان وحرياته الاساسية ، في حماية هذه الحقوق والحريات ، وذلك في الميادين السياسية والا قتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية ، او اي ميدان آخر) .

مافيا الاتجار بالبشر تدفع بهنّ لدول الخليج ثم تجبرهن على ممارسة الدعارة

تقرير: عشرون الف مغربية يعشن اوضاع استغلال جنسي بشع في بلدان عربية

يشكل الاتجار في البشر ظاهرة مثيرة للقلق بالمغرب، بعد سلسلة التقارير التي نشرت خلال السنتين الماضيتين وهي التجارة التي اعتبرها حقوقيون مغاربة 'انتهاكاً خطيراً لحقوق الإنسان'.

ونظم فريق الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية بمجلس النواب امس الثلاثاء ندوة حول هذه الظاهرة بهدف إقرار قانون خاص لمناهضتها، انطلاقا من كون الاتجار بالبشر يشكل ظاهرة عالمية أغلب ضحاياها من النساء والفتيات، والمغرب معني بذلك لما يشكله هذا الموضوع من خرق لحق الإنسان في الحياة والحرية والتحرر من العبودية، وذلك حسب الورقة التقديمية للندوة حيث يقع كل سنة مئات الآلاف من الضحايا في أيدي المتاجرين بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي والعمل القسري، وإزالة الأعضاء والتسول والعبودية المنزلية والزواج الإجباري.

وحسب الورقة التقديمية، فإن التقرير الأمريكي لسنة 2011 كشف أنه يوجد 27 مليون شخص في وضعية العبودية في العالم، تمثل النساء والفتيات ضمنهم نسبة 80، كما يشكل الاستغلال الجنسي أكثر أشكال الاتجار بالبشر شيوعا إذ يبلغ نسبة 79 بالمائة. أما عمل السخرة فيبلغ 18 بالمائة وتقدر قيمة التجارة السنوية للمتاجرين بالأشخاص 32 مليار دولار، مما يساهم في تفعيل غسيل الأموال، وإهدار المواد الإنسانية والمادية، ودعم أنشطة الاقتصاد الأسود والفساد وتشويه الوعاء الضريبي، والتأثير على ميزان المدفوعات وموازنة الدولة وأسعار الصرف.

واعتبرت الورقة أن المغرب بحكم موقعه الجغرافي كقبلة إفريقية متزايدة تحول من بلد مصدر وعبور للهجرة إلى دولة الاستقبال، وهذا أدى إلى خلق وتدعيم شبكات دولية للجريمة المنظمة والاتجار في البشر، إذ كشف تقرير الرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الإنسان حول الاتجار بالبشر بالمغرب وبمخيمات تندوف حيث التجمع الرئيسي للاجئين الصحراويين، أن عدد شبكات الاتجار بالبشر بالمغرب والتي تمكنت مصالح الأمن من إلقاء القبض على أعضائها ما بين سنتي 2009 و2011 وصل إلى ما مجموعه 405 شبكات أغلبها ينشط بين الدار البيضاء والقنيطرة. كما أن التقرير نفسه أوضح أن الاتجار بالمغربيات واستغلالهن في الدعارة، استنادا لدراسة ميدانية نشرتها مؤسسة الحسن الثاني للمغاربة المقيمين بالخارج، تفيد أن 70 في المائة من المغربيات اللواتي هاجرن لبلدان عربية خليجية تم تهجيرهن عن طريق شبكات الدعارة. وأشارت دراسة أخرى إلى وجود ما لا يقل عن 20 ألف مغربية تعيش أوضاع استغلال جنسي بشع في بلدان عربية. وأشار تقرير لوزارة الخارجية المغربية الى أن العاصمة السورية وحدها بلغ بها ما يسمى بالفنانات المغربيات 2000 مواطنة مغربية.

ورأى الفريق الاشتراكي أن تجريم هذه الظاهرة في المغرب لا يزال جزئيا رغم خطورتها، لذلك فالأمر يتطلب إخراج قانون خاص كالعديد من الدول التي لا تستهين بالظاهرة. ويضمن الوقاية منها ويحمي ضحاياها، ويضمن الزجر الملائم لمرتكبيها ويضع حدا للإفلات من العقاب ويرسي آليات لمتابعة التنفيذ.

وقال محمد النشناش رئيس المنظمة المغربية لحقوق الإنسان، إن 'المغربيات يهاجرن إلى بعض الدول على أساس مهنة فنية أو أي عمل من العمل الاجتماعي، إلا أن شبكات الاتجار بالبشر تستغل المغربيات، اللاتي يصبحن أسيرات المافيا ويتم استغلالهن في الدعارة بشكل قسري'، موجها انتقادات كبيرة للظاهرة خصوصاً في بلدان الخليج العربي، مشيراً إلى أنه 'يتم استغلال الفتيات في الدعارة إجبارياً في هذه الدول'.

وكشف رئيس المنظمة المغربية لحقوق الإنسان، خلال الندوة بأن 'بعض الفتيات انتحرن بعد رفضهن لهذا العمل، وهو ما يطرح أكثر من سؤال حول الظاهرة'، مشيراً إلى أن غياب القيم والأخلاق وتراجع دور الأسرة من بين أسباب الظاهرة.

وانتقد النشناش، حسب موقع اليوم 24 ضعف الإجراءات الحكومية تجاه هذه الظاهرة، ودعا في نفس الوقت إلى اتخاذ إجراءات كفيلة بوضع حد للاتجار بالبشر.

وأشارت نزهة العلوي، ممثلة اتحاد العمل النسائي إلى خطورة ظاهرة الاتجار بالبشر، معتبرة أنها 'أكثر خطورة من الاتجار في السلاح'، موضحة أن 'الاتجار في النساء ظاهرة مركبة، خصوصاً مع ظهور شبكات من المافيات المتخصصة'.

وقالت العلوي إنه 'يتم استغلال المغربيات في الاتجار بالبشر خصوصا في ظل الفقر والحاجة والرغبة في العيش الكريم'، وأضافت 'لاحظنا أن هناك مافيا، ولكن لا نستطيع قياس حجم الظاهرة لكن لدينا فقط قضايا تأتي إلى مراكز الجمعية، إلا أن الضحايا لا يصرحن بأسمائهن ولا كافة المعطيات'، ولفتت الحقوقية المغربية إلى أن 'الظاهرة بدأت تنتشر، وأن أماكن الحلاقة والتجميل، تعمل على استدراج الفتيات وإغرائهن للعمل في دول معينة بعقود ظاهرها مهن معينة وباطنها دعارة'.

وقال أحمد توفيق، ممثل **المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالمغرب**، إن 'الاتجار في البشر انتهاك خطير لحقوق الإنسان لأنه يخرق حق البشر في الحرية، فضلا عن كونه يستغل الأطفال والنساء'.

واعتبر أن الدراسة التي أنجزها المجلس الوطني لحقوق الانسان(رسمي) حول الاتجار في البشر، أكدت أنه على الرغم من أن الترسانة القانونية المغربية تتضمن مجموعة من المقترحات من أجل الحد من الاتجار بالبشر، إلا أن القانون الجنائي المغربي لم ينص على أن الاتجار بالبشر جريمة قائمة بذاتها.

http://www.alquds.co.uk/?p=130864

أكد أن الحرمان من الحرية يجب أن يكون في إطار وظيفته الإصلاحية

مؤتمر «السياسات الجنائية» في مراكش يوصي بتعديل التشريعات لتشمل العقوبات البديلة

سعيد الكبير للبناوي

جانب من أشغال مؤتمر «السياسات الجنائية الحديثة» في مراكش أمس. (تصوير: عبد الرحمن المختاري)

المشاركون في مؤتمر
ات الجنائية الحديثة
تعكاساتها على النظم
ية في العالم العربي.
البديلة وبرامج الرعاية
الذي اختتمت أشغاله
مراكش، بـ«مراجعة
عات الجنائية بما
والتوجهات السياسية
والعقابية الحديثة
القانون الدولي لحقوق
و«الحرص على تأمين
المحاكمة العادلة من
اج كل مبادئها في
ات التشريعية ومن
طبيقات والممارسات
و«انتهاج خطط عمل
شريعات الجنائية مع
ولية لحقوق الإنسان،
لاحظات والتوصيات
ن المنتظم الدولي، بما
وصيات الاستعراض
الشامل»، و«تقوية
ية الفئات الهشة في
الجنائية بما يلبي

حاجاتهم الخاصة، في إطار المقرر والمتعارف عليها دوليا».

كما دعا المشاركون، في إطار التوصيات العامة، إلى «تقوية الوضع القانوني لحقوق الضحايا في التشريعات الجنائية، والانكباب على مرافقتهم النفسية والصحية»، و«تكثيف اللقاءات وتشجيع البحث والدراسات، وتبادل التجارب والخبرات بين الدول العربية، من أجل تطوير العمل والاستفادة من التجارب الناجحة».

وفيما يتعلق بالتوصيات الخاصة، دعا المشاركون إلى «تعديل التشريعات الجنائية لتشمل النص على العقوبات البديلة، بما في ذلك العمل للمنفعة العامة، وإعمالها بشكل فعال»، و«خلق الآليات الكفيلة بتفعيل النصوص التشريعية التي تنص على العقوبات البديلة، خصوصا في القضايا التي تتضمن الفئات الهشة»، و«تطوير برامج التوعية المجتمعية للترويج للعقوبات البديلة وتقبلها، والتعريف بجدواها وانعكاساتها الإيجابية على المجتمع»، و«العمل بشكل تشاركي مع كل الفاعلين في مجال العدالة، من قضاة وأعضاء النيابة العامة والدفاع من أجل إشاعة العمل بالعقوبات البديلة»، و«تعزيز دور قاضي تنفيذ العقوبة ليساهم في المسار الإصلاحي للمؤسسة السجنية، بما يقتضيه دوره في مقترحات تؤدي إلى مراجعة التدابير والعقوبات المتخذة».

وأوصى المشاركون، فيما يتعلق بالرعاية اللاحقة وإعادة الإدماج، بـ«إصلاح التشريعات الجنائية الوطنية وتعديلها لتشمل النص على الحق في إعادة الإدماج والرعاية اللاحقة، التي تعد من واجب الدولة ومسؤوليتها»، و«وضع برامج متخصصة للرعاية اللاحقة تهدف إلى إعادة الإدماج، بدءا من داخل المؤسسات العقابية، تؤمن لهم تكوينا ورصيدا معرفيا يجعلهم في مستوى التنافسية، ويمكن من مصاحبتهم بعد الإفراج ومساعدتهم على الاندماج في وسطهم الاجتماعي»، و«تقوية وتعزيز دور المجتمع المدني والقطاع الخاص في عملية الإدماج والرعاية اللاحقة».

وشدد المشاركون على أن الخيارات الحالية للمفهومي التجريم والعقاب أصبحت متجاوزة، وقاصرة وغير قادرة على رفع التحديات المذكورة، وأكدوا أن «الحرمان من الحرية يجب أن يكون في إطار وظيفته الإصلاحية وفي سياقه الاستثنائي، من دون أن يمس أو ينتقص، بأي حال من الأحوال، ما يجب أن يحظى به النزيل من صون ورعاية لكرامته، ولا أن يبرر ما يمكن أن يستهدفه من إيذاء أو تعذيب أو معاملة قاسية وحاطة من الكرامة»، كما سجلوا «محدودية نجاعة العقوبات السالبة للحرية، خاصة منها ذات المدد القصيرة، في تحقيق الأهداف الأساسية لأي تشريع جنائي».

وعرف المؤتمر مشاركة خبراء من المغرب وتونس والجزائر والأردن وبلجيكا والولايات المتحدة، توزعت أشغالهم على ثلاثة محاور، همت «تطور النهج العقابي والإصلاحي والإطار القانوني الدولي»، و«بدائل العقوبات السالبة للحرية كأحد المرتكزات الإصلاحية الحديثة: ممارسات عملية لتطبيق العقوبات البديلة»، و«الرعاية اللاحقة في العالم العربي»، كما تضمن البرنامج تقديم شهادات معتقلين سابقين، والقيام بزيارة لكل من مركز التكوين بالسجن المحلي لمراكش ومركز الرعاية اللاحقة.

وهدف المؤتمر الذي نظمه، على مدى يومين، المجلس المغربي لحقوق الإنسان، بشراكة مع مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء والمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، إلى تسليط الضوء على «الحاجة الملحة إلى تطوير النظم الجنائية بالبلدان العربية، وذلك من خلال تغيير بعض المقتضيات الجنائية التي لا تتلاءم مع مبادئ حقوق الإنسان، ومع شروط وقواعد المحاكمة العادلة»، و«وضع سياسة جنائية شمولية ومندمجة، تكون قادرة على الوقاية من الجريمة، والحد من نسبة حالات العود، وتسهل إعادة الإدماج»، و«إقرار العقوبات البديلة في كل القوانين ذات الطابع الجنائي»، و«أهمية الرعاية اللاحقة، التي يفترض أن تسبقها عناية خاصة قبل الخروج من السجن، بعد انتهاء مدة الاعتقال».

وقالت تفريد جبر، المديرة الإقليمية لشمال أفريقيا والشرق الأوسط للمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، في تصريح لـ«الشرق الأوسط»، إن «المؤتمر يركز، بشكل أساسي، على تسليط الضوء على السياسات الجنائية الحديثة وأثرها في الأنظمة العقابية، وتحديدا العقوبات البديلة وبرامج عمل المنفعة العامة، بهدف إبراز تبادل المعلومات والمعارف والاطلاع على الدروس المستفادة والممارسات الفضلى».

وعن دواعي تنظيم مؤتمر إقليمي بمشاركة دولية لمناقشة موضوع حول السياسات الجنائية في الدول العربية، سبق أن نظمت وزارة العدل المغربية بتنسيق مع مجلس وزراء العدل العرب قبل ثماني سنوات، بالمدينة نفسها، قال إدريس اليزمي، رئيس المجلس المغربي لحقوق الإنسان، إن «كل الشهادات، التي جرى الحصول عليها من خلال التحقيقات التي قامت بها اللجان البرلمانية أو هيئات المجتمع المدني، تؤكد استمرار المعاناة نفسها التي يتعرض لها السجناء في أغلب السجون، إن لم تكن في كلها، ولذلك، تبدو أهمية الرجوع، حسب اليزمي، إلى هذا الموضوع، اليوم، خصوصا أن «أغلب الدول العربية صارت مقتنعة بضرورة الإسراع بإصلاح النظم الجنائية والعقابية، وكلها، الواحدة تلو الأخرى، صارت تقوم بتغيير دساتيرها من أجل ملاءمتها مع المبادئ العالمية لحقوق الإنسان، التي تدعو إلى الاحترام غير المشروط للحقوق الأساسية للأفراد».

حقوقيون يناقشون دور الصحافة الجهوية في نشر ثقافة حقوق الإنسان

عَدَّ مصطفى العراقي، عضو المجلس الوطنيّ لحقوق الإنسان، الحقّ في الحصول على المعلومة عنصرا أساسيا لقيام الصحافة الجهوية بدورها على نحو أكمل، في نشر ثقافة حقوق الإنسان، داعيا إلى أنْ يكون الحقّ في الحصول على المعلومة، الذي أعدّت الحكومة مشروعا بصدده، في مستوى طموحات الجسم الصحافي، وأن يكون حقّا بدون قيود، ومستجيبا لما جاء به دستور 2011.

ودعا العراقي، خلال ندوة عقدتها مجموعة الملاحظون ميديا بالرباط، يوم الثلاثاء، إلى توسيع المجالات التي سيشملها قانون الحصول على المعلومة، ليشمل جميع المؤسسات العمومية التي لها علاقة بالمواطن، مع العمل على تضييق مجال الاستثناءات، لتمكين جميع المواطنين، سواء كانوا مغاربة أو غيرهم، من الحصول على المعلومة من الإدارة.

وفي مقابل تمكين الصحافيين من الحقّ في الحصول على المعلومة، شدّد عضو المجلس الوطني لحقوق الإنسان، على أنّ على الصحافيين أن يتحلّوا بأخلاقيات المهنة، من خلال ميثاق يصون عملهم المهني من كل عبث، مضيفا أنّ عددا من المنابر الإعلامية تنتهك حقوق الإنسان، من خلال الاعتماد على محاضر الضابطة القضائية، حتى قبل أن يقول القضاء كلمته، واستعمال الصور، وهو ما يؤدّي إلى انتهاك خصوصية الأشخاص.

وتحدّث أحمد الهايج، رئيس الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، عن دور الصحافة الجهوية في نشر ثقافة حقوق الإنسان، قائلا، إنّ الحديث عن إشاعة ثقافة حقوق الإنسان، من طرف الإعلام، الذي يمثّل السلطة الرابعة، لا يمكن أن يتوافر إلا في مجتمع ديمقراطي، موضحا أنّ حقوق الإنسان هي مجموعة من المبادئ والقيم الكونية غير القابلة للتجزيء.

وأشار الهايج إلى أنّ هناك تكاملا بين العمل الحقوقي والعمل الصحافي، لكون الصحافي والحقوقي يشتغلان في الفضاء نفسه، "فالحقوقي يبحث عن المعلومة درْءً لكلّ مسّ لحقوق المواطنين وحمايتها من الانتهاك، والصحافي يقوم بالدور نفسه، لفضح الانتهاكات التي تتعرّض لها حقوق الإنسان"، مضيفا أنّ دور الصحافة الجهوية في نشر ثقافة حقوق الإنسان أصبح أساسيا، "بعدما كنّا لعقود تحت هيمنة الإعلام الرسميّ المركزي".

ودعا الهايج الصحافيين العاملين في الصحافة الجهوية إلى التركيز أكثر على الملفات الجهوية والمحلية، ومراقبة ما تنتجه المؤسسات المحلية من سياسات، والانكباب على إنجاز ملفات وتحقيقات حول الوضعية الحقوقية في المغرب العميق، "الذي يشهد، انتهاكات لحقوق الإنسان، أكثر من الحواضر، التي ينتشر فيها نوع من الوعي بحقوق الإنسان"، معتبرا أنّ الصحافة الجهوية تشكّل مراصد لرصْد ما يجري في هذه المناطق، "وعملها لا يقلّ قيمة عن عمل الصحافة الوطنية".

http://www.hespress.com/medias/127761.html

تغريد جبر: مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء تجربة نموذجية ومتفردة على مستوى الوطن العربي

قالت المديرة الإقليمية للمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي مكتب شمال إفريقيا والشرق الأوسط، تغريد جبر، إن مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء تعتبر تجربة نموذجية وفريدة من نوعها على مستوى الوطن العربي في مجال إعادة الإدماج.

وأضافت جبر، في كلمة خلال مؤتمر إقليمي انطلقت أشغاله أمس الثلاثاء بمراكش حول موضوع "السياسات الجنائية الحديثة .. آثارها وانعكاساتها على النظم الإصلاحية في العالم العربي : العقوبات البديلة وبرامج الرعاية اللاحقة"، أن هذه المؤسسة تعد الوحيدة بالمنطقة العربية التي تشتغل على موضوع إعادة إدماج السجناء.

وأبرزت أن المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي تسعى إلى تعميم هذا النموذج ونقله إلى دول عربية مختلفة، مشيرة إلى أنه سيتم خلال هذه السنة إطلاق مؤسسة مماثلة بالأردن.

واعتبرت أن هذا المؤتمر الإقليمي يعد مناسبة لتسليط الضوء على هذه التجربة وتدارسها والوقوف على مدى نجاحها وتعميمها على الوطن العربي بالنظر لما لمسألة إعادة الإدماج من أثر ايجابي، حيث تعتبر استمرارا لبرامج إعادة التأهيل التي يتم تنفيذها داخل المؤسسات العقابية.

من جهة أخرى، أشادت تغريد جبر بتفضل صاحب الجلالة الملك محمد السادس بإضفاء رعايته السامية على أشغال هذا المؤتمر، قائلة "إن هذه المبادرة تدل على حرص واهتمام جلالة الملك بقضايا العدالة والإصلاح الجنائي كأحد مرتكزات الإصلاح بالمغرب العربي والمنطقة العربية بشكل عام".

واعتبرت المديرة الإقليمية للمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي مكتب شمال إفريقيا والشرق الأوسط أن اهتمام أعلى سلطة في البلاد بشكل مباشر بقضايا إصلاح العدالة الجنائية وبالسجون على وجه التحديد يدل على حرص إنساني عال واحترام لقيم العدالة وحقوق الإنسان.

وسجلت أن هذا الاهتمام ترجم بإطلاق الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة، معربة عن أملها في أن تحذو دول عربية أخرى حذو المملكة في هذا المجال.

ودعت، من جانب آخر، إلى إيلاء مزيد من الاهتمام بالعقوبات البديلة لما لها من آثار "جد هامة" في إصلاح منظومة العدالة الجنائية وانسجامها مع مبادئ عمل المنظمة الداعية إلى التقليل من الاحتجاز ومحاربة ظاهرة الاكتظاظ وتعزيز النهج الإصلاحي في التعامل مع الأشخاص المحكومين.

وأشارت إلى أن هذا اللقاء يندرج ضمن مشروع إقليمي تنفذه المنظمة في كل من الجزائر ومصر وتونس واليمن والأردن، ويسعى إلى تعزيز حقوق الفئات الهشة داخل السجون من أجل ضمان استجابة فعالة من قبل أجهزة العدالة لاحتياجات هذه الفئة.

ويهدف هذا المؤتمر، المنظم من قبل **المجلس الوطني لحقوق الإنسان**، بشراكة مع مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء والمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، إلى تسليط الضوء على الحاجة الملحة إلى تطوير النظم الجنائية بالبلدان العربية، وذلك من خلال تغيير بعض المقتضيات الجنائية التي لا تتلاءم مع مبادئ حقوق الإنسان ومع شروط وقواعد المحاكمة العادلة.

كما يرمي إلى إبراز ضرورة وضع سياسة جنائية شاملة ومندمجة قادرة على الوقاية من الجريمة والحد من نسبة حالات العود وتسهل إعادة الإدماج وكذا ضرورة إقرار العقوبات البديلة وتبني تدابير الرعاية اللاحقة.

ويشارك في هذا اللقاء، المنظم تحت الرعاية الملكية السامية، على مدى يومين، ثلة من الخبراء على المستوى الدولي والعربي.

ويناقش المشاركون محاور تهم "تطور النهج العقابي والإصلاحي والإطار القانوني الدولي" و"بدائل العقوبات السالبة للحرية كأحد المرتكزات الإصلاحية الحديثة .. ممارسات عملية لتطبيق العقوبات البديلة" و"الرعاية اللاحقة في العالم العربي".

كما يتضمن برنامج هذا المؤتمر الدولي تقديم شهادات عدد من المعتقلين السابقين والقيام بزيارة لكل من مركز التكوين بالسجن المحلي لمراكش وزيارة مركز الرعاية اللاحقة.

http://www.telexpresse.com/%D8%AC%D8%AF%D9%8A%D8%AF%20%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1/%D8%A7%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1%20%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D9%8A%D8%A9/23614/%D8%AA%D8%BA%D8%B1%D9%8A%D8%AF%20%D8%AC%D8%A8%D8%B1%20%D9%85%D8%A4%D8%B3%D8%B3%D8%A9%20%D9%85%D8%AD%D9%85%D8%AF%20%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%A7%D8%AF%D8%B3%20%D9%84%D8%A5%D8%B9%D8%A7%D8%AF%D8%A9%20%D8%A5%D8%AF%D9%85%D8%A7%D8%AC%20%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%AC%D9%86%D8%A7%D8%A1%20%D8%AA%D8%AC%D8%B1%D8%A8%D8%A9%20%D9%86%D9%85%D9%88%D8%B0%D8%AC%D9%8A%D8%A9%20%D9%88%D9%85%D8%AA%D9%81%D8%B1%D8%AF%D8%A9%20%D8%B9%D9%84%D9%89%20%D9%85%D8%B3%D8%AA%D9%88%D9%89%20%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%20%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9%8A%20.html

زيارة رئيس البرلمان السويدي إلى المغرب

رئيس الحكومة يتباحث مع رئيس البرلمان السويدي

أجرى رئيس الحكومة السيد عبد الإله ابن كيران، يوم الأربعاء بالرباط، مباحثات مع رئيس البرلمان السويدي السيد بير ويستربورغ الذي يقوم بزيارة عمل للمغرب.

وتناولت هذه المباحثات، حسب بلاغ لرئاسة الحكومة، سبل تقوية علاقات الصداقة والتعاون التي تجمع بين المغرب ومملكة السويد في عدة ميادين خاصة عبر تكثيف تبادل زيارات المسؤولين ومد جسور جديدة بين رجال الأعمال في البلدين

وأوضح البلاغ أن الجانبين تطرقا، خلال هذا اللقاء الذي حضرته سفيرة مملكة السويد بالمغرب، للإصلاحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي باشرها المغرب تحت القيادة الرشيدة لجلالة الملك محمد السادس، إضافة إلى عدد من القضايا الجهوية والدولية ذات الاهتمام المشترك.

وبخصوص قضية الوحدة الترابية، يضيف المصدر ذاته، أكد رئيس البرلمان السويدي التزام بلاده بالمواقف المعبر عنها من طرف منظمة الأمم المتحدة والداعية إلى إيجاد حل عملي متوافق عليه.

رئيس مجلس النواب يبحث مع رئيس البرلمان السويدي سبل تعزيز التعاون الثنائي

أجرى رئيس مجلس النواب، كريم غلاب، يوم الأربعاء بالرباط مباحثات مع رئيس البرلمان السويدي، بير ويستربيرغ، الذي يقوم حاليا بزيارة رسمية للمغرب مرفوقا بوفد برلماني هام يضم ممثلين عن لجان الشؤون الخارجية والمالية والنقل والتواصل والشغل.

وأوضح بلاغ لمجلس النواب، أن هذه المباحثات التي جرت بحضور سفيرة السويد بالرباط السيدة آنا أمارغرين، تركزت حول سبل تعزيز التعاون الثنائي بين البلدين، وكذا بعض القضايا الإقليمية والدولية ذات الاهتمام المشترك.

وقال السيد غلاب إن هذه الزيارة تعكس عمق الصداقة التي تجمع بين البلدين والشعبين الصديقين، وتشكل لبنة إضافية في تطوير التعاون بين البرلمان المغربي والسويدي، مشيرا إلى تطابق وجهات النظر حول السبل الكفيلة بتطوير علاقات التعاون بين البلدين ومدى تنوع فرص وآفاق الرقي بها على المستويات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

واستعرض، بالمناسبة، أبرز الإصلاحات التي شهدتها المملكة خلال السنوات الأخيرة، لاسيما تلك التي جاء بها الدستور الجديد للمملكة والمرتبطة بتكريس مبدأ استقلالية وفصل السلط، وترسيخ ثقافة المناصفة والمساواة وحقوق الإنسان، وتعزيز دور المؤسسة التشريعية والمعارضة البرلمانية، والرفع من مساهمة النساء والشباب في الحياة السياسية الوطنية، مضيفا أن المغرب يتجه نحو تطبيق نظام الجهوية الترابية الذي يشكل قاطرة للتنمية في مختلف ربوع المملكة.

وأكد رئيس مجلس النواب أن كل هذه الإصلاحات جعلت من المغرب استثناء بين الدول العربية وزادت من قوة المغرب في علاقته مع الجوار خاصة بعد حصوله على الوضع المتقدم مع الاتحاد الأوروبي وحصول البرلمان المغربي على وضع شريك من أجل الديمقراطية مع الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا.

ودعا السيد غلاب نظيره السويدي، خلال هذا اللقاء، إلى دعم تبادل التجارب والخبرات بما يخدم المصالح المشتركة للشعبين نحو تحقيق الرقي والازدهار، مضيفا أن هذه الزيارة ستسمح بالتعرف على خصوصيات ومميزات النظامين البرلمانيين للبلدين والعمل على دعم آليات التواصل المستمر بينهما من خلال مجموعات الصداقة البرلمانية وتبادل الزيارات.

كما أطلع السيد غلاب الوفد البرلماني السويدي على آخر مستجدات قضية الوحدة الترابية للمملكة، موضحا، في هذا الإطار، أن قضية الصحراء هي محط إجماع مختلف مكونات المجتمع المغربي، مجددا بنفس المناسبة تشبث المغرب بضرورة البحث عن حل سياسي للنزاع المفتعل متوافق بشأنه وذلك تحت إشراف منظمة الأمم المتحدة وعلى أساس مقترح الحكم الذاتي الذي تقدم به المغرب والذي يمنح اختصاصات واسعة لسكان الأقاليم الجنوبية للمملكة ويسمح لهم بتسيير شؤونهم الداخلية بأنفسهم تحت السيادة الوطنية.

من جانبه، أشاد رئيس البرلمان السويدي بعلاقات الصداقة التي تجمع بين البلدين منذ قرون، مشيرا إلى أن المغرب يلعب دورا أساسيا ومهما في المنطقة كما هو الشأن خلال أزمة مالي، مضيفا أنه يتعين تعزيز التعاون الثنائي لرفع كل التحديات التي تواجه البلدين والمتعلقة أساسا بالإرهاب والهجرة الغير الشرعية.

وكان رئيس البرلمان السويدي قد سلم للسيد كريم غلاب ومحمد الشيخ بيد الله نسخة من المعاهدة التي أبرمها المغرب والسويد سنة 1763 في عهد السلطان محمد بن عبد الله مع ملك السويد آنذاك لحماية السفن السويدية من القرصنة وإقرار السلم وتطوير التجارة.

وكان السيد غلاب قد قام بزيارة رسمية للسويد بين 18 و 20 فبراير 2013 أعطيت خلالها الانطلاقة للاحتفالات بالذكرى ال 250 للمعاهدة السالفة الذكر، كما حضي خلالها رئيس مجلس النواب والوفد المرافق له باستقبال من قبل ولية عهد مملكة السويد الأميرة فيكتوريا، فضلا عن عقد عدة لقاءات مع عدد كبير من البرلمانيين والمسؤولين الحكوميين.

https://www.maroc.ma/ar/%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%83%D9%88%D9%85%D8%A9-%D9%8A%D8%AA%D8%A8%D8%A7%D8%AD%D8%AB-%D9%85%D8%B9-%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%88%D9%8A%D8%AF%D9%8A/%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1

المغرب يتوفر على امتياز مقارن في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان

أكد رئيس البرلمان السويدي السيد بير ويستبيرغ، يوم الأربعاء بالرباط ، إن المغرب يتوفر على امتياز مقارن في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان.

وقال السيد ويستبيرغ، خلال ندوة صحافية على هامش زيارته للمغرب التي تدوم يومين، "نقيم منذ أمد بعيد علاقات إيجابية جدا مع المغرب الذي يتوفر على امتياز مقارن في مجال تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان ".

وأبرز من جهة أخرى أن بلاده تدعم رؤية منظمة الأمم المتحدة في ما يتعلق بقضية الصحراء ، وتظل منفتحة على كل نقاش حول الآفاق المستقبلية بالمنطقة.

وفي معرض تطرقه للجانب الاقتصادي ، أكد إرادة بلاده في تعزيز التعاون الثنائي ورفع الحواجز أمام النهوض بالمبادلات التجارية .

وفي الاتجاه ذاته، قال رئيس مجلس النواب السيد كريم غلاب إن زيارة رئيس البرلمان السويدي للمغرب تأتي لتتوج مرور 250 سنة على إقامة العلاقات الدبلوماسية بين المملكتين.

وأضاف أن هذه الزيارة تشكل مناسبة لبحث مواضيع مشتركة، خاصة الإصلاحات الديمقراطية والمؤسساتية ، ودور البرلمان باعتباره آلية لمراقبة العمل الحكومي.

وأشار السيد غلاب إلى أن المباحثات بين الجانبين ركزت على محاربة الإرهاب، والسلم في العالم والوضع في سورية ، خاصة أوضاع اللاجئين السوريين .

ومن جهته، دعا رئيس مجلس المستشارين السيد محمد الشيخ بيد الله إلى العمل من أجل التعريف بالقضية الوطنية الأولى ، مشيرا إلى أن الدستور الجديد للمملكة يروم تأهيل الأقاليم الجنوبية لكي تصبح في مستوى الجهات الأخرى للمملكة من حيث التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

وكان رئيس البرلمان السويدي قد قدم للسيد غلاب نسخة من اتفاقية وقعتها المملكتان قبل 250 سنة، والتي تطلب فيها السويد مساعدة المغرب لحماية الرحلات البحرية لأسطولها من القرصنة بالمحيط الأطلسي .

رئيس البرلمان السويدي يؤكد أن موقف بلاده من قضية الصحراء الداعم لجهود الأمم المتحدة لم يتغير رغم تبدل الحكومات

أكد رئيس البرلمان السويدي السيد بير ويستبيرغ، يوم الأربعاء بالرباط، أن موقف بلاده من قضية الصحراء الداعم لجهود الأمم المتحدة الرامية لإيجاد حل عادل ومقبول لدى الأطراف المعنية، لم يتغير رغم تبدل الحكومات بهذا البلد.

وقال السيد بير ويستبيرغ خلال لقاء مع رئيسة وأعضاء مجموعة الصداقة البرلمانية المغربية السويدية، إن "بلاده تدعم جهود الأمم المتحدة لإيجاد حل سياسي لقضية الصحراء عن طريق الحوار"، مشيرا إلى أن "هذا الحل سيمكن بلدان وشعوب المنطقة من التقدم والازدهار".

وأضاف أن السياسية الخارجية للسويد تحددها الحكومة، وذلك حسب مقتضيات الدستور، مذكرا في هذا السياق بموقف حكومة بلاده المتمثل في "عدم الاعتراف" بما يسمى ب"الجمهورية الصحراوية"، وذلك بالرغم من الجدل والنقاش حول هذا الموضوع داخل البرلمان السويدي.

وتابع أن حكومة بلاده عللت موقفها بكون هذا الكيان "لا يستجيب لأي من الشروط الثلاثة الضرورية للاعتراف والمتمثلة في الأراضي والشعب والسلطة الفعلية".

ومن جهة أخرى شدد رئيس البرلمان السويدي على الأهمية التي تكتسيها علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين، والتي تشمل عدة مجالات، مشيرا إلى أن بلاده تتابع التطورات التي يشهدها المغرب في عدة ميادين.

وفي السياق ذاته أشادت رئيسة مجموعة الصداقة البرلمانية المغربية السويدية السيدة كعيمة مازي فاطمة، بالموقف الثابت للحكومة السويدية من قضية الصحراء المغربية، مشيرة إلى أن العلاقات بين المغرب والسويد كانت دوما ممتازة .

وتابعت أن زيارة رئيس البرلمان السويدي للمغرب تتيح الفرصة لتعزيز العلاقات بين برلماني البلدين، ولفتح آفاق جديدة في العلاقات المغربية السويدية بشكل عام.

وركزت مباحثات الجانبين، التي شاركت فيها برلمانيات رافقن رئيس البرلمان السويدي وأعضاء من مجموعة الصداقة المغربية السويدية، على الإصلاحات التي انخرط فيها المغرب في عدة مجالات، وعلى قضايا تتعلق بالمساواة بين الجنسين.

وفي هذا السياق أبرز الجانب السويدي، الذي أبدى اهتمامه بالنقاشات حول المناصفة والمساواة بين الجنسين، أن المغرب يعيش مرحلة جديدة على المستوى السياسي والاقتصادي والحقوقي، خاصة بعد المصادقة على دستور جديد للمملكة المغربية.

وقدم الجانب المغربي في هذا الصدد معطيات حول تمثيلية المرأة في البرلمان ومختلف المؤسسات، مع الإشارة إلى أن دستور سنة 2011 نص صراحة على المناصفة بين الجنسين.

وتم التأكيد أيضا على أن المغرب ، الذي انخرط في إصلاحات شاملة ، تطور كثيرا في مجال حقوق الإنسان من خلال قطعه مع انتهاكات الماضي، حيث تم في هذا المجال إصدار توصيات عن هيئة الإنصاف والمصالحة ، فضلا عن إنشاء المجلس الوطني لحقوق الإنسان .

رئيس البرلمان السويدي يشيد بمبادرات جلالة الملك التي أدت إلى إصلاحات ديمقراطية عميقة أفرزت نموذجا متفردا في المنطقة

أشاد رئيس البرلمان السويدي السيد بير ويستبيرغ، يوم الأربعاء بالرباط، بمبادرات صاحب الجلالة الملك محمد السادس التي أدت إلى إصلاحات ديمقراطية عميقة أفرزت نموذجا متفردا في المنطقة.

كما نوه المسؤول السويدي، خلال المباحثات التي أجراها مع رئيس مجلس المستشارين السيد محمد الشيخ بيد الله، بالعلاقات الجيدة التي تجمع بين المملكة المغربية ومملكة السويد.

وذكر بلاغ لمجلس المستشارين أن السيد ويستبيرغ أكد خلال هذا اللقاء على أهمية تكثيف تبادل الخبرات والزيارات بين برلمانيي البلدين في أفق تعزيز وتطوير هذه العلاقات خدمة للمصالح المشتركة.

وبخصوص قضية الوحدة الترابية للمملكة، ثمن رئيس البرلمان السويدي جهود الأمم المتحدة لإيجاد حل سلمي لهذه القضية.

من جهته، تناول السيد بيد الله العلاقات التاريخية التي تجمع بين المغرب والسويد والتي تعود إلى 250 سنة، وسبل تعزيز التعاون القائم بين البلدين ليشمل مجالات متعددة.

كما أبرز مقومات وخصوصية النموذج التنموي الديمقراطي المغربي المتفرد الذي يرعاه صاحب الجلالة الملك محمد السادس، والسياسة الجديدة في مجال الهجرة التي أقرها المغرب برعاية ملكية سامية.

وتوقف رئيس مجلس المستشارين عند التهديدات الأمنية بمنطقة الساحل والصحراء من جراء تنامي أنشطة المجموعات الإرهابية في المنطقة، وقدم عرضا حول تطورات ملف قضية الوحدة الترابية.

حماية الجلادين مازالت مستمرة

أثناء تسجيلها شريط فيديو يوثق شهادات ضحايا التعذيب في دار بريشة بتطوان

اصطدمت **اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان، بجهة طنجة–تطوان،** بالضحايا وهم يتلفظون بأسماء قادة سياسيين وأقطاب من الحركة الوطنية كمشاركين وحاضرين في عمليات التعذيب التي كانت تتم داخل المنزل الرهيب «دار بريشة»

وأفادت مصادر من داخل اللجنة بأن المجلس الوطني لحقوق الإنسان تدخل في الفيديو، الذي صورته اللجنة الجهوية بشراكة مع فريق محترف من جمعية أصدقاء السينما بتطوان، وحذف منه أسماء السياسيين البارزين الذين ذكرهم الضحايا.

وفيما نفى إدريس اليزمي، في اتصال مع « اليوم24»، حذف أي اسم من الشهادات المصورة، قال: «ليس صحيحا أنه تم حذف أسماء من الشهادة، لكن أؤكد لكم أنه إذا كانت هناك أسماء سيتم حذفها لأن المجلس يشتغل بمنهجية هيئة الإنصاف والمصالحة، والتي تقتضي عدم ذكر أسماء المسؤولين عن التعذيب».

http://www.alyaoum24.com/akhbar/%D8%AD%D9%85%D8%A7%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%84%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D9%86-%D9%85%D8%A7%D8%B2%D8%A7%D9%84%D8%AA-%D9%85%D8%B3%D8%AA%D9%85%D8%B1%D8%A9/8157#.UvN3Dvl_u_s

العقوبات البديلة عن السجن تطرق أبواب المغرب بقوة

بموازاة مع شروع وزارة العدل والحريات في تنزيل مقتضيات ميثاق إصلاح منظومة العدالة، بإعداد أولى النصوص القانونية التي ستعرض على البرلمان، دخل المجلس الوطني لحقوق الإنسان على الخط من بوابة العقوبات البديلة للسجن و يمكن استعمالها في منظومة القانون الجنائي.

قال الأمين العام للمجلس، محمد الصبار، خلال يوم دراسي نظمه المجلس أخيرا، حول العقوبات البديلة ك«ضرورة مستعجلة»، حيث حرص على التذكير بدور مجلسه في المسار الحالي لإصلاح منظومة العدالة، «في إطار قيام المجلس الوطني لحقوق الإنسان باختصاصاته المتعلقة بالنهوض بحقوق الإنسان، كما يندرج في سياق خاص هو مواكبة المجلس الوطني لحقوق الإنسان لمسار إصلاح منظومة العدالة».

الصبار أشاد بما تضمنه ميثاق إصلاح العدالة من تنصيص على العقوبات البديلة، وذلك في الهدف الفرعي الثالث لمحور تجديد السياسة الجنائية للمغرب، «علما أن أدبيات ودراسات المجلس الوطني وسلفه المجلس الاستشاري، رافعت باستمرار من أجل إدماج العقوبات البديلة للعقوبات السالبة للحرية في المنظومة الجنائية الوطنية، وذلك في أفق تحديث النظام العقابي وأنسنة العقاب». الصبار ذكّر بما خلص إليه آخر تقرير موضوعاتي للمجلس حول السجون، والذي «أبرز أن حوالي 7000 شخص، هم من المحكومين بمدد أقل من ستة أشهر، في إطار مخالفات وجنح بسيطة، وهو ما يبرز أكثر من أي وقت مضى الحاجة الملحّة إلى إدماج وتنويع العقوبات البديلة في منظومتنا الجنائية الوطنية».

المجلس الوطني الذي نظم هذا اللقاء، قال على لسان أمينه العام إنه يهدف من استضافة عدد من كبار الخبراء الدوليين في هذا المجال، الخروج بخلاصات عملية وملموسة، يمكن من خلالها تطبيق بعض العقوبات البديلة والتخفيف من لجوء القضاء إلى الأحكام السجنية. الخبير الفرنسي بيير فيكتور تورنيي، كان أول المتدخلين للحديث عن النموذج الفرنسي، ليبين كيف أن الممارسة العملية تؤدي إلى جعل العقوبات السجنية التي تصدر بناء على القوانين في حق أكثر من نصف المتهمين المدانين، لا تمس فعليا إلا حوالي 20 في المائة منهم، وذلك من خلال جعل أغلبية الأحكام موقوفة التنفيذ. الخبير الفرنسي قال إن ما يجب فعله هو العمل على الحد ما أمكن من إصدار الأحكام بالسجن، وفي الحالات التي يستعصي فيها تجنب ذلك، العمل على تقليص مدة السجن ما أمكن، ذلك أن التجربة السجنية هي ما يؤدي في غالب الأحيان إلى السقوط في العود واحتراف الإجرام.

يونس مسكين

http://www.sawtagadir.com/news/maroc/6228#.UvOF_vl_u_t

Les pays arabes appelés à instituer les peines alternatives dans leurs législations pénales (Rencontre)

Marrakech, 05 févr. 2014 (MAP) - Des juristes et des experts dans le domaine de la réforme judiciaire ont appelé les pays arabes, mercredi à Marrakech, à procéder à des réformes de leurs législations pénales pour intégrer les peines alternatives et instaurer des mécanismes d'accompagnement post-carcéral à même d'assurer une réinsertion socio-économique des détenus.

A l'issu de deux jours de débats d'un colloque sur le thème "Les politiques pénales dans le monde arabe et leur impact sur les systèmes correctionnels: les peines alternatives et l'accompagnement post-carcéral", les participants affirment dans leurs recommandations que les peines correctionnelles privatives de liberté ont prouvé leurs limites et inefficacité, d'où la nécessité de mettre en place des politiques pénales et des systèmes correctionnels intégrés capables de lutter contre la récidive et de faciliter la réinsertion professionnelle des détenus.

La nécessité de réformer les systèmes correctionnels dans le monde arabe et leur harmonisation avec les concepts modernes et les conventions internationales des droits de l'Homme, inclue en premier lieu ces dispositions notamment au profit de la catégorie des personnes fragiles (les femmes, les personnes âgées, les mineurs, les personnes souffrant de maladies chroniques, les handicapés et les immigrés). Les peines correctionnelles privatives de liberté ont prouvé leurs limites et inefficacité, d'où la nécessité de mettre en place des politiques pénales et des systèmes correctionnels intégrés capables de contenir et de lutter contre la récidive et de faciliter la réinsertion professionnelle des détenus.

Les participants à cette rencontre ont également invité les pays arabes à initier des rencontres thématiques au sujet des peines alternatives et de l'accompagnement post-carcéral en vue d'échanger les expériences et de prendre en modèle les expériences réussies dans ce domaine.

Les recommandations appellent aussi à une démarche participative associant l'ensemble des intervenants (magistrats, barreau, société civile) pour instaurer l'approche appropriée des peines alternatives et mener des campagnes de sensibilisation à ce sujet auprès des citoyens.

Concernant l'accompagnement post-carcéral et la réinsertion sociale, les participants affirment la nécessité de reconnaitre ce droit dans la législation pénale et d'engager la responsabilité de l'Etat dans sa mise en application.

A cet effet, les recommandations de la rencontre appellent à mettre sur pied des programmes d'intégration comprenant la formation professionnelle au sein des établissements pénitentiaires et des mesures d'accompagnement pour assurer l'intégration socio-économique des détenus.

Pour entourer ces mesures des garanties de succès, les participants ont appelé à l'implication de la société civile et du secteur privé dans la mission de réinsertion des détenus.

Lors des travaux de cette rencontre, la Fondation Mohammed VI pour la réinsertion des détenus a été citée en modèle en matière d'accompagnement post-carcéral et d'intégration des détenus.

http://www.menara.ma/fr/2014/02/05/1010226-les-pays-arabes-appel%C3%A9s-%C3%A0-instituer-les-peines-alternatives-dans-leurs-l%C3%A9gislations-p%C3%A9nales-rencontre.html

Lors de ces assises, plusieurs anciens détenus sont venus témoigner de leur expérience avec la Fondation qui les a épaulés et aidés à s'intégrer dans la société à travers des projets générateurs de revenus et des formations professionnelles.

Organisé sous le Haut Patronage de SM le Roi Mohammed VI, par le **Conseil national des droits de l'homme (CNDH),** en partenariat avec la Fondation Mohammed VI pour la réinsertion des détenus et le Penal Reform international (PRI), ce colloque international a pour objectif de promouvoir une politique pénale globale et intégrée à même de prévenir le crime, de réduire le taux de la récidive et de faciliter la réinsertion des détenus.

La rencontre a été marquée par la participation d'une vingtaine d'experts internationaux de différents pays. Les participants à cette rencontre ont débattu de thèmes se rapportant à "l'évolution du système pénal et correctionnel international", des "alternatives aux peines privatives de la liberté, pilier d'une réforme moderne" et de "l'accompagnement post-carcéral dans le monde arabe".

La Fondation Mohammed VI pour la réinsertion des détenus, un modèle et une référence au niveau arabe (Directrice régionale du PRI)

Marrakech, 05 févr. 2014 (MAP) - La Fondation Mohammed VI pour la réinsertion des détenus représente un modèle et une référence au niveau arabe, a affirmé à Marrakech, la directrice régionale du "Penal Reform International (PRI)" pour l'Afrique du Nord et le Moyen-Orient (MENA), Mme Taghreed Jaber.

Cette fondation est une institution unique en son genre dans le monde arabe, créée dans le but de promouvoir des programmes d'éducation et de formation professionnelle pour favoriser la réinsertion socioprofessionnelle des détenus, a-t-elle dit à l'occasion des travaux d'un colloque initié sous le thème "Les politiques pénales dans le monde arabe et leur impact sur les systèmes correctionnels: les peines alternatives et l'accompagnement post-carcéral" (04-05 février).

Le PRI œuvre à généraliser cette expérience marocaine aux autres pays arabes, a-t-elle souligné, faisant savoir que cette organisation lancera en Jordanie une fondation similaire dédiée à la réinsertion des détenus.

Le colloque de Marrakech offre l'occasion aux autres pays pour s'informer de près de l'expérience marocaine pionnière dans le domaine de la réinsertion des détenus au niveau arabe, a indiqué Mme Taghreed Jaber, relevant que la question de la réinsertion des détenus s'avère d'une grande importance et d'une grande actualité dans le monde arabe.

Et de poursuivre que l'élaboration d'une politique de réinsertion socioprofessionnelle des détenus est de nature à réduire le taux de récidive et l'encombrement dans les établissements pénitentiaires dans le monde arabe.

Par ailleurs, Taghreed Jaber, s'est félicitée du Haut patronage de SM le Roi Mohammed VI accordé à cette rencontre, ce qui traduit la Haute sollicitude du Souverain envers la question de la réinsertion des détenus et celle concernant la réforme de la justice et du Code pénal.

Cet intérêt au plus haut niveau de l'Etat aux questions de la réforme de la justice correctionnelle, et des établissements pénitentiaires en particulier, traduit un engagement Royal en faveur de l'humanisation du milieu carcéral et du respect des valeurs de la justice et des droits de l'Homme, a-t-elle relevé.

Mme Jaber a souligné que cet intérêt Royal pour la question des réformes en général, et celle de la justice en particulier, s'est traduit par le lancement du dialogue national sur la réforme de la justice.

Elle a souligné que la rencontre de Marrakech vise à attirer l'attention sur l'urgence d'une évolution du système pénal dans le monde arabe, par la modification des dispositions pénales non conformes aux principes des droits de l'Homme. Ce colloque s'inscrit dans le cadre d'un projet régional mis en œuvre par le PRI dans plusieurs pays dont l'Algérie, l'Egypte, la Tunisie, le Yémen et la Jordanie, visant à renforcer les droits des catégories vulnérables au sein des prisons, a-t-elle expliqué.

Organisée sous le Haut Patronage de SM le Roi Mohammed VI, par le **Conseil national des droits de l'Homme (CNDH),** en partenariat avec la Fondation Mohammed VI pour la réinsertion des détenus et le

http://www.menara.ma/fr/2014/02/05/1009960-la-fondation-mohammed-vi-pour-la-r%C3%A9insertion-des-d%C3%A9tenus-un-mod%C3%A8le-et-une-r%C3%A9f%C3%A9rence-au-niveau-arabe-directrice-r%C3%A9gionale-du-pri.html

PRI, cette rencontre a pour objectif de mettre l'accent sur la nécessité de la mise en place d'une politique pénale globale et intégrée à même de prévenir le crime, de réduire le taux de la récidive et de faciliter la réinsertion à travers l'intégration des peines alternatives.

Ce colloque, qui vise également à promouvoir la prise en charge post-carcérale des détenus, a été marquée par la participation d'une vingtaine d'experts internationaux de différents pays.

Les participants à cette rencontre ont débattu de thèmes se rapportant à "l'évolution du système pénal et correctionnel international", des "alternatives aux peines privatives de la liberté, pilier d'une réforme moderne" et de "l'accompagnement post-carcéral dans le monde arabe".